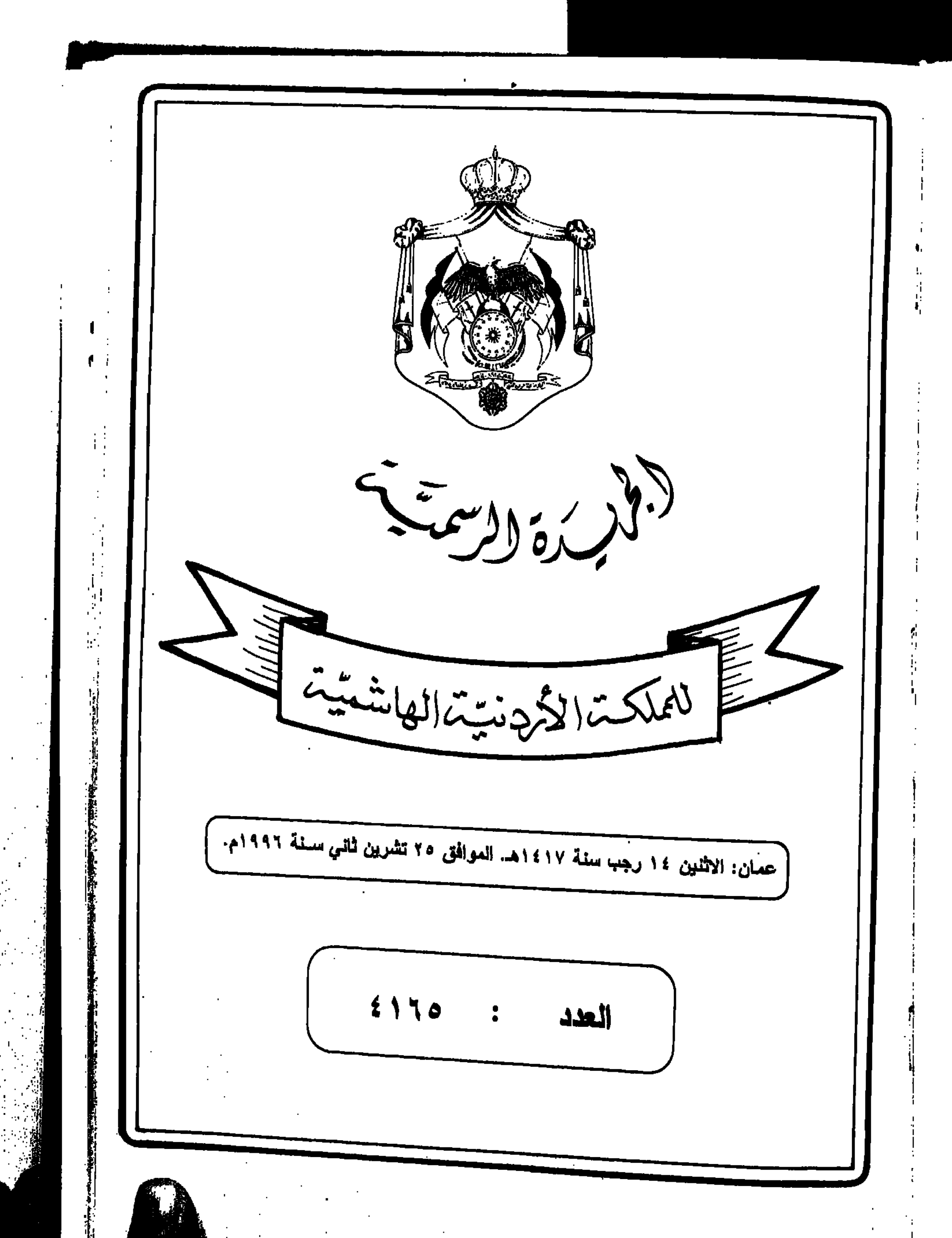
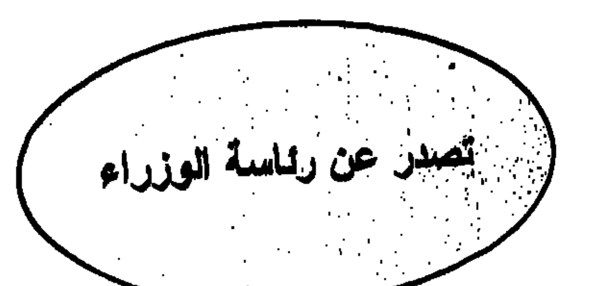


عمان: الاثنين ١٤ رجب سنة ١٤١٧هـ. الموافق ٢٥ تشرين ثاني سنة ١٩٩٦م.

العدد : ٤١٦٥



طبعت في المطابع العسكرية

توزع من قبل وزارة المالية



فهرس العدد

وكالات الوزراء

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير التنمية الادارية الدكتور كمال ناصر اعمال وزارة الثقافة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور احمد القضاة — وزير الثقافة خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ب — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير العمل الدكتور عبدالحافظ الشخانبة اعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عارف البطاينة — وزير الصحة خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ج — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الدولة السيد محمود الهويمل اعمال وزارة النقل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس ناصر اللوزي — وزير النقل خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

د — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الاشغال العامة والاسكان المهندس عبدالهادي المجالي اعمال وزارة التموين بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس منير صوبر وزير التموين خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

هـ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الزراعة الدكتور مصطفى شنيكات اعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عارف البطاينة وزير الصحة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

و — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير المياه والري المهندس سمير قعوار اعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس علي ابو الراغب وزير الصناعة والتجارة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

ز — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير التنمية الادارية الدكتور كمال ناصر اعمال وزارة التربية والتعليم بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور منذر المصري وزير التربية والتعليم خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

ا — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٤٠ تاريخ ١٥—١٠—١٩٩٦ المتضمن تعيين سعادة السفير الاردني في النمسا السيد حسام ابو غزاله سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم لدى جمهورية سلوفينيا .

ب — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٤٨ تاريخ ١٥—١٠—١٩٩٦ المتضمن تعيين سعادة السفير في ملاك وزارة الخارجية الدكتور السيد اميه طوقان سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى مملكة بلجيكا .

ج — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٦٣ تاريخ ٢٢—١٠—١٩٩٦م المتضمن الموافقة على تعيين السيد محمد عاطف عليان الهويدي قنصلا فخريا لحكومة اوكرانيا في مدينة عمان .

د — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٦ تاريخ ١٥—١٠—١٩٩٦ المتضمن الموافقة على انهاء خدمات القنصل الفخري الاردني في كوريا الجنوبية السيد Choi Won-SuK وتعيين السيد Chung Mong Joon قنصلا فخريا جديدا للمملكة الاردنية الهاشمية في سيؤول بدلا منه .

الموظفون

ا — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٩٨٦ تاريخ ٨—١٠—١٩٩٦ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور محمد عفنان الكساسبه من ملاك البنك المركزي الاردني بوظيفة مدير عام بنك تنمية المدن والقرى — بدل معار — وبنفس راتب سلفه الدكتور زهير خليفه اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

ب — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٠٠ تاريخ ٢٢—١٠—١٩٩٦ المتضمن تعيين الدكتور مصطفى جدوع العساف في ملاك رئاسة الوزراء ليشغل وظيفة مستشار بدرجته وراتبه الحاليين اعتبارا من ١—١١—١٩٩٦ وانتدابه وذلك بنقله من ملاك وزارة العدل للعمل لدى وزارة العدل ليعمل مديرا عاما للمعهد القضائي الاردني — بدل معار — اعتبارا من نفس التاريخ .

ج — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢١١٤ تاريخ ٢٦—١٠—١٩٩٦ المتضمن تعيين عطوفة السيد ابراهيم عبدالله معمار مديرا عاما لدائرة الاراضي والمساحة بادنى مربوط الفئة العليا — المجموعة الثالثة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين السيد موفق عبدالمجيد عبدالله الشريده في الديوان الملكي الهاشمي بالسنة الثانية من الدرجة الخامسة من الفئة الثانية اعتبارا من ١ـ١١ـ١٩٩٦ .

هـ ـ صدرت الإرادة الملكية السامية باجراء التشكيلات التالية في الديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ١ـ١١ـ١٩٩٦ .

١ ـ ترفيع السيدة كريمان محمد خير اومت ـ تشريفات ملكية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة من الفئة الثانية .

٢ ـ ترفيع السيد خالد عبدالفتاح ابو شام ـ كاتب ـ موثق الى ادنى مربوط الدرجة الثانية من الفئة الثالثة .

٣ ـ ترفيع السيد حسين عبده فرج سعد ـ محاسب ـ مدقق الى ادنى مربوط الدرجة السادسة من الفئة الثالثة .

٤ ـ ترفيع السيده سهيله كمال طاهر اسحاقات ـ محاسب ـ مدقق الى ادنى مربوط الدرجة السادسة من الفئة الثالثة .

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ـ١١ـ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٣ من نظام السلك الدبلوماسي رقم ٦٨ لسنة ١٩٩٣ الموافقة على ترفيع الموظفين الدبلوماسيين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الخارجية الى الوظيفة المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من ١ـ١١ـ١٩٩٦ :

المستشار السيد خالد العدوان	الى وظيفة وزير مفوض
السكرتير الاول السيد زياد المجالي	الى وظيفة مستشار
السكرتير الثاني السيد عبدالمنعم النجادا	الى وظيفة سكرتير اول
السكرتير الثالث السيد حسين عبيدات	الى وظيفة سكرتير ثاني
الملحق السيد جانتي قلاوقه	الى وظيفة سكرتير ثالث

٢ ـ بعد الاطلاع على الملف الخاص بعطوفة مدير عام صندوق المعونة الوطنية المهندس السيد فرج مبارك غنام الهاشم والمداولة ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ـ١١ـ١٩٩٦ الموافقة على احالته على التقاعد اعتبارا من ٦ـ١١ـ١٩٩٦ .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ـ١١ـ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ـ٩ـ من نظام الموظفين الفنيين في مؤسسة الاذاعة والتلفزيون رقم ٥٢ لسنة ١٩٩٣ الموافقة على تعيين الموظف في ملاك مؤسسة الاذاعة والتلفزيون السيد عدنان عبدالكريم الزعبي مديرا للمحطة الفضائية العربية الاردنية بالدرجة الخاصة وبراتب اساسي شهري مقداره ٤٥٠ اربعمائة وخمسون دينارا بالاضافة الى العلاوات المقررة اعتبارا من ٦ـ١١ـ١٩٩٦ .

٤ ـ بعد الاطلاع على الملف الخاص بالموظف في ملاك وزارة الزراعة المهندس الزراعي السيد احمد سالم يوسف الخصاونة والمداولة ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ـ١١ـ١٩٩٦ الموافقة على تمديد مدة ابقائه في الخدمة للمدة من ٢٠/١٠ ـ ٤ـ١١ـ١٩٩٦ بعد بلوغه سن الستين واحالته على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٦/١١/٥ .

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ـ١٠ـ١٩٩٦ الموافقة على ما يلي : ـ

١ ـ تعديل تاريخ احالة الموظف في ملاك وزارة التعليم العالي الدكتور غازي حسين الجعبري ليصبح اعتبارا من ١٥ـ١٠ـ١٩٩٦ بدلا من ١ـ١٠ـ١٩٩٦ لعدم اكماله المدة المقررة للتقاعد .

٢ ـ احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

أ ـ وزارة الاشغال العامة والاسكان ـ المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري .

السيدة سميرة خميس حصوه	١ـ١١ـ١٩٩٦

ب ـ وزارة البريد والاتصالات ـ مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية .

السيد محمد ناجي محمد سليمان ابو مطاوع	١ـ١١ـ١٩٩٦

ج ـ وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .

السيد طه حسين فرحان الشمايلة	١ـ١٢ـ١٩٩٦

د ـ وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة سهام فالح مصطفى حمدان	١ـ١١ـ١٩٩٦

هـ ـ وزارة الزراعة

السيد حنا خليل حداديـن	١ـ١١ـ١٩٩٦
السيد عبدالحميد محمود عمارنه	١ـ١١ـ١٩٩٦

و ـ وزارة التربية والتعليم

السيد غالب علي ياسين احمد	٢ـ١١ـ١٩٩٦
السيدة تغريد رضوان سعد محمد هدهد	٢ـ١١ـ١٩٩٦
السيد عطا محمد اسماعيل ابو جبين	٢ـ١١ـ١٩٩٦
السيد جلال مصطفى حسن علي	٢ـ١١ـ١٩٩٦
السيدة هناء عبدالمجيد مصطفى عبدالقادر ابو جاجه .	٢ـ١١ـ١٩٩٦
السيدة انشراح احمد حسين شاهين	٢ـ١١ـ١٩٩٦
السيدة خولة فايز محمود الجغبير	٢ـ١١ـ١٩٩٦
السيدة صباح محمد ابراهيم الحلالمه	١٦ـ١١ـ١٩٩٦
السيدة هند احمد رشراش عتوم	٢ـ١١ـ١٩٩٦

ز ـ وزارة الاعلام ـ وكالة الانباء الاردنية

الانسه حنان موسى الكسجي	١٥ـ١١ـ١٩٩٦

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢—١١—١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

١ — وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .

السيدة عائشة رمضان عيسى شحاده ٥ —١١—١٩٩٦

٢ — وزارة التربية والتعليم

السيد يوسف داود يوسف البرغوثي ٩ —١١—١٩٩٦
السيدة حنان محمود محمد مرعي ١٩—١١—١٩٩٦
السيدة ايمان خليل شاهر الحراسيس ٩ —١١—١٩٩٦
السيد محمد ابراهيم محمد الخطيب ١٦—١١—١٩٩٦
السيده مها عبدالله محمد احمد محمود ١٦—١١—١٩٩٦
السيدة ابتسام علي حسن علي الظاهر ٩ —١١—١٩٩٦
السيده بسمة عبدالسلام ابراهيم السحيمات ٩ —١١—١٩٩٦
السيدة امنه صلاح عيسى الفلاح ١٥—١١—١٩٩٦
السيدة اعتدال يوسف سالم الرواشدة ١٦—١١—١٩٩٦
السيد عبدالرزاق سليمان محمد العقاربه ١٠—١١—١٩٩٦

٧ — بعد الاطلاع على الملفات الخاصة بالموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الاشغال العامة والاسكان والمداولة قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥—١١—١٩٩٦ الموافقة على احالتهم على التقاعد اعتبارا من ١٦—١١—١٩٩٦

المهندس سمير شاكر قاتيش
المهندس محمد احمد سلامه
المهندس احمد سعيد محمد متبل
المهندسه مها حافظ عبدالهادي
السيد عيسى موسى عوض الله
السيدة منيرة عبدالرحمن عبدالله الموحد
السيد عبدالمجيد سالم حسين
السيد صالح محمد عبدالرحمن النسور
السيد محمد سعيد مصلح النابلسي
السيدة هيفاء احمد عبدالهادي
السيد عبدالرحيم عبدالرحمن النسور
السيد حمدان فيزل ابو رمان
السيد زكي عبدالله الصمادي
السيد يونس غازي الشرباتي
السيد عبدالرحيم ابراهيم عبدالله
السيد ابراهيم قاسم المومني

٨ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩—١١—١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

١ — وزارة البريد والاتصالات — مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية

السيدة ايمان عبدالكريم الطلاق القاموري ١٠—١١—١٩٩٦

٢ — وزارة الصحة

السيدة ايمان توفيق طحان جرادات ١١—١٢—١٩٩٦

٣ — وزارة التربية والتعليم

السيد حمزة احمد محمد جبريل ١٦—١١—١٩٩٦
السيد مرزوقه عبدالرزاق عبدالله الربيحات ١٦—١١—١٩٩٦
السيدة نهلا عادل عبده الحكيم ١٦—١١—١٩٩٦
السيدة عائشة سعيد محمد اللوباني ١٦—١١—١٩٩٦
السيد عوني محمد عبدالله ابو نواش ١٦—١١—١٩٩٦

٩ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥—١١—١٩٩٦ الموافقة على انهاء خدمة الموظف في ملاك وزارة العمل السيد حسين ابراهيم احمد اعتبارا من ٤—١١—١٩٩٦ لبلوغه سن الستين .

١٠— قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩—١٠—١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على الاستيداع اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما والى حين اكمالهما مدة —٢٠— عشرين سنة من خدمتهما الحكومية الخاضعة للتقاعد .

١ — وزارة العدل

السيد عوض عبدالرحمن الجروح ١—١١—١٩٩٦

٢ — ديوان المحاسبة

السيد مازن حلمي محمود المظفر ١—١٢—١٩٩٦

١١— قرر دولة رئيس الوزراء الموافقة على تعيين السيد خالد عبدالمجيد فيصل الدغمي في ملاك رئاسة الوزراء بوظيفته كاتب بموجب عقد وبراتب شهري مقداره —١٦٨— مائة وثمانية وستون دينارا و ٨٥٠ فلسا شاملا جميع العلاوات المقررة . اعتبارا من ١٠—١١—١٩٩٦ .

الجنسية الأردنية

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٩٩٣ تاريخ ١٥ـ١٠ـ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادتين ١٢ ، ٢/١٣ من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن السوري السيد يوسف عبدالحميد احمد ابو دقنه .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٢ تاريخ ٢٢ـ١٠ـ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن الفلسطيني السيد احمد موسى ابراهيم الطلالقه .

ج ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٥٤ تاريخ ٢٩ـ١٠ـ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن الفلسطيني السيد احمد سلمان احمد الراعي .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٩٩٤ تاريخ ١٥ـ١٠ـ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمذكورين تاليا : ـ

أ ـ المواطن الفلسطيني ـ السيد موده مليق منيزل المزازمه .

٢ ـ المواطن الفلسطيني ـ السيد جميل حسن احمد ابو قياص .

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ـ١٠ـ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ـب من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للسيدة فريجوهي واهي كيفورك زوجة السيد فوزي الياس جريس سلامة وذلك لرغبتها بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ـ١١ـ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ـب من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للسيد رافع ماجد فاضل العرسان وذلك لرغبته بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ـ١٠ـ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : ـ

الاســـم	الجنسيـة
١ ـ السيد حسن محمود حسن الجبر	الالمانية
٢ ـ السيدة خوله كمال احمد الشامي	الالمانية
٣ ـ السيد محمود محمد اسعد صالح	الالمانية
٤ ـ الانسه دوريس يوسف محمد عليان	الالمانية
٥ ـ السيد محمد علي مصطفى محمد	الالمانية
٦ ـ السيدة لويزا ابراهيم انطون حزبون	الالمانية
٧ ـ السيد محمد احمد محمد الكوري	الالمانية
٨ ـ السيد محمود حسن عبدالخالق حمد	التشيكية
	الالمانية

الاستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ـ١٠ـ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ٣٦ حوض رقم ـ٦ـ من اراضي الطيبة ـ محافظة اربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٣٧ والاسواق رقم ٩٨٠ تاريخ ١٢ـ٩ـ١٩٩٦ لاستعمالها مقبرة اسلامية .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ـ١٠ـ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ٤ـج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك ما مساحته ١٦ دونما و ٩٩م٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام ١، ٢، ٣، ٦، ٩، ١٥، ١٦ من الحوض رقم ١٧ من اراضي لب الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٥٠٤ والدستور رقم ١٠٤٣٤ تاريخ ٩ـ٩ـ١٩٩٦م استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات طريق لب ـ مكاور مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ـ١٠ـ١٩٩٦ بالاستناد للمادتين ٤/ج و ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨١ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٣ دونمات و ٤٢٩م٢ من قطعة الارض رقم ـ١ـ من الحوض رقم ـ٣٥ـ من اراضي غور الوهادنه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٣٥ والاسواق رقم ٩٧٨ تاريخ ١٠ـ٩ـ١٩٩٦ لاغراض وزارة المياه والري ـ سلطة المياه لغايات حرم بئر ماء .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ـ١١ـ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ٣٦٢ من الحوض رقم ـ٩ـ من اراضي صافوط والبالغة مساحتها ٧٨٩م٢ وقطعة الارض رقم ٥٣٨ البالغة مساحتها ٣ دونمات و ٤٩٤م٢ و ٤٥ سنتميترا مربعا من نفس الحوض والقرية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الاسواق رقم ٩٩١ والراي رقم ٩٥٢٠ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩٦ لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات انشاء ابنية مدرسية .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ١١ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ٥ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك المتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ــ١٤٤١ــ حوض رقم ــ١ــ عويس من حديقة الى مبان عامه لاقامة مسجد عليها .

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ١١ــ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ٤ــج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم ٢٨٤ تاريخ ٢٤ــ٩ــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على استملاك قطعة الارض رقم ١٩٥٣ حوض ــ٨ــ الميالة من اراضي طبربور الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٦٨ والراي رقم ٩٥٣٨ تاريخ ١٣ــ٩ــ١٩٩٦ استملاكا مطلقا لاغراض امانة عمان مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٧ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ١١ــ١٩٩٦ بالاستناد للمادتين ٤ــج و ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان رقم ٢٩٧ تاريخ ٢٤ــ٩ــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ١٧ حوض رقم ٣٣ حي رقم ٥٣ الخلايلة البالغة مساحتها دونمين و ٢٦٤م٢ و ٤٦ سم٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٦٨ والراي رقم ٩٥٣٨ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩٦ لاغراض امانة عمان الكبرى لغايات اقامة حديقة ومباني عامة عليها .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٨ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ١١ــ١٩٩٦ بالاستناد للمادتين ٤ــج و ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ أ ــ استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ٣٦٦ من الحوض رقم ــ٢ــ من اراضي القويسمة البالغة مساحتها ٨٩٧م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٥١١ والاسواق رقم ٩٨٣ تاريخ ١٦ــ٩ــ١٩٩٦ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل رئيسية عليها ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٤٠٣م٢ من قطعة الارض رقم ٣٠٩ من الحوض رقم ــ٩ــ من اراضي مرصع الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٥٠٤ والاسواق رقم ٩٧٨ تاريخ ٩ــ٩ــ١٩٩٦ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٩ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ــ١١ــ١٩٩٦ بالاستناد للمادتين ٤ــج ، ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ أ ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٤ دونمات و ٧٦٦م٢ من قطعة الارض رقم ٣٩٨ من الحوض رقم ــ٧ــ من اراضي الزرقاء والبالغة مساحتها ٨ دونمات و ٥٢م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٦١ والراي رقم ٩٥٣١ تاريخ ٦ــ١٠ــ١٩٩٦ لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات الابنية المدرسية ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب ــ استملاك وحيازة كامل مساحة قطع الاراضي ذوات الارقام ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ من الحوض رقم ــ٢ــ من اراضي جرش وقطعة الارض رقم ١٦ من الحوض رقم ــ٣ــ والقطعتين رقم ٤٠ ، ٤١ من الحوض رقم ــ٦ــ من اراضي خربة الشواهد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٥٣٧ والاسواق رقم ١٠٠٥ تاريخ ١٢ــ١٠ــ١٩٩٦ لاغراض المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ ــ١٠ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام الفقرة ــ٥ــ من المادة الخامسة من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤ الموافقة على توسيع حدود بلدية عجلون بحيث تشمل : ــ

١ ــ كامل القطع ذوات الارقام ١ ،٣، ٤، ٥، ٦، ١٠، ١١، ١٢، ١٣ حوض رقم ــ٧ــ الجب .

٢ ــ كامل القطع ذوات الارقام ٤٣، ٤٤، ٤٥، حوض رقم ــ٦ــ بئر اليهودي وجميعها من اراضي عجلون .

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ١١ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام الفقرة ــ٥ــ من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤ الموافقة على توسيع حدود بلدية مؤته ــ محافظة الكرك بحيث تشمل كامل القطعة رقم ــ٢٧ــ حوض رقم ــ٦ــ النجاصه من اراضي العدنانية .

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ١١ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام الفقرة ٥ من المادة الخامسة من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤ الموافقة على توسيع حدود بلدية السموع ــ محافظة اربد بحيث تشمل ما يلي : ــ

١ ــ باقي قطع اراضي الحوض رقم ٦ الكروم باستثناء القطع ذوات الارقام ١ ، ٢ .

٢ ــ كامل القطع ذوات الارقام ٣ ، ٤، ٥ ومن رقم ١٢ الى رقم ٢١ حوض رقم ٩ الغابه .

٣ ــ الجزء المنظم والمصدق من القطعة رقم ٩٦٨ حوض ١٠ القيذوسي وبعمق ١٥٠م .

٤ ــ باقي قطع اراضي الحوض رقم ٢ السهل الجنوبي وجميعها من اراضي قرية السموع .

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ ــ١١ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام الفقرة ٥ من المادة الخامسة من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤ الموافقة على توسيع حدود بلدية الطره ــ محافظة اربد بحيث تشمل : ــ

كامل القطع ذوات الارقام ــ من رقم ٢٥ الى ٣٣ حوض ٥ درب الطاحونه وجميعها من اراضي الطره .

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبدالرزاق طبيشات

● عملاً باحكام المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن تعيين العضو السيد كمال نوفل منصور نائبا لرئيس بلدية الازرق الشمالي .

● عملا باحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم ــ٥ــ لسنة ١٩٥٤ ، اعلن عن خضوع قرية تمفور في محافظة العاصمة لاحكام الفصل الثاني من قانون ادارة القرى وتسميتها قرية بالمعنى المقصود واقرر احداث مجلس قروي فيها .

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية وقاص بصفتها لجنة تنظيم محلية ، قد قررت بقرارها رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :

	دينار	فلس
١ ــ عوائد من تصديق سند الكفالة او اي شهادة تصدر من البلدية .	٠٠٠	٠٠٢

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية راكين بصفتها لجنة تنظيم محلية ، قد قررت بقرارها رقم ١ــ٤٥ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :

	دينار	فلس
١ ــ عوائد من كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٥
٢ ــ تامين الرخصة للمناطق السكنية .	٠٠٠	٠٢٥
٣ ــ تامين الرخصة للمناطق التجارية	٠٠٠	٠٣٠
٤ ــ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصة السابقة .	٠٠٠	٠٠٠
٥ ــ عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحة بالمقطوع .	٠٠٠	٠٠٥
٦ ــ عوائد من تصديق اي معاملة بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٤
٧ ــ عوائد عن تصديق معاملات نقل الملكية	٠٠٠	٠٠٥
٨ ــ عوائد عن تصديق معاملات الافراز ومن كل قطعة ارض .	٠٠٠	٠٠٢

● يعلن لاطلاع العموم ان بلديـــة كفر جايـــز بصفتها لجنة تنظيم محلية ، قد قررت بقرارها رقـم ٦ـ١١ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لأحكام المادة ٥٢ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصـة وذلـك علـى النحـو التالـي :

	فلس	دينار
١ ـ عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطـوع	٠٠٥	٠٠٠
٢ ـ عوائد عن كل خزان ميـاه بالمقطـوع	٠٠٥	٠٠٠
٣ ـ عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحـة بالمقطـوع .	٠١٠	٠٠٠
٤ ـ عوائد عن تصديق اي معاملة بالمقطـوع	٠٠٥	٠٠٠
٥ ـ عوائد عن تصديق معاملات نقل الملكيـة	٠١٠	٠٠٠
٦ ـ عوائد عن اصدار اي شهادة بالمقطوع	٠٠٣	٠٠٠
٧ ـ تامين الرخصة للمناطق السكنية الواقعة ضمن التجـاري .	٠٥٠	٠٠٠
٨ ـ تامين الرخصة للمناطق السكنية .	٠٣٠	٠٠٠

● يعلن لاطـلاع العمـوم ان بلديـة عمرو عميره بصفتها لجنة تنظيم محلية ، قد قررت بقرارها رقـم ٥٣ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصـة وذلـك علـى النحـو التالـي :

	فلس	دينار
١ ـ عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحة بالمقطـوع .	٠٠٥	٠٠٠
٢ ـ عوائد عن تصديق كل معاملة كفالة او عقد ايجار بالمقطـوع .	٠٠٢	٠٠٠
٣ ـ عوائد عن تصديق كل معاملة بيع ارض بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٤ ـ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصـة السابقـة .	٠٠٠	٠٠٠

● يعلن لاطـلاع العمـوم ان بلديـة معـان بصفتها لجنة تنظيم محلية ، قد قررت بقرارها رقـم ٤ـ٠٤ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصـة وذلـك علـى النحـو التالـي :

	فلس	دينار
١ ـ عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحة بالمقطـوع .	٠١٠	٠٠٠
٢ ـ عوائد عن كل معاملة بيع ارض بالمقطـوع	٠١٠	٠٠٠
٣ ـ عوائد عن اصدار اي شهادة من البلديـة .	٠٠٥	٠٠٠

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٣٥٠ تاريخ ٢٣ـ٣ـ١٩٩٦ الموافقة على تغيير احكام التنظيم ضمن اسكان الامير طلال وذلك في بلـدة الرصيفة ـ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٤٢٤ـ٣ تاريخ ٩ـ٤ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديـل شارع ضمن الحوض رقم ٢٢ وذلك في قرية الهلالية والفالحه ـ لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ١٥ـ٩ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٤٤٩ـ٢ تاريخ ١٤ـ٤ـ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة جزء شارع محمد عبده من ٢٠م ـ ١٤م وذلك في بلدة اربد ـ محافظـة اربد .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٦٣٣ تاريخ ٢٨ـ٥ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع تنظيمية ضمن الحوض رقم ١١ فـي بلدة سوف ـ محافظة جرش تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٦٤٩ تاريخ ٢ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع وطريق وذلك في قرية دليلة الحمايدة ـ لواء ذيبان تصديقا مؤقتـا .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٦٥١ـ٤ تاريخ ٢ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال عدة قطع من حديقة الى تجاري طولي وقطع اخرى من زراعي وتجاري وارتداد تجاري الى سكـن ـج ـ وذلك ضمن الحوض رقم ٢ في بلدة دير ابـي سعيد ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريخ ١٣ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٦٥٢ـ١ تاريخ ٢ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على الغاء دوار ضمن حوض رقم ٤ وذلك في بلدة تبنه ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٤٣ تاريـخ ١٩ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٦٠—١ تاريخ ٢—٦—١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة إستعمال من مباني عامه وتجاري الى سكن —ب— والغاء طريق ضمن الحوض رقم ٣ ، ٥ وذلك في بلدة الصبيحى — محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ ٢٧—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٦٢ تاريخ ٢—٦—١٩٩٦ الموافقةعلى احداث طريق في القطعة رقم ٢ ضمن الحوض رقم ٨ وذلك في بلدة السامك — لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم٢ تاريخ ٢٠—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٧٨ تاريخ ٤—٦—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن حوض رقم —٩— في بلدة علعال — لواء قصبة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٨١ تاريخ ٤—٦—١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢ ، ١٤ ، ١٥ وذلك في بلدة الحسا — محافظة الطفيلة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٨٣ تاريخ ٤—٦—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطعة رقم ٥/٨ ضمن الحوض رقم ٢٤ المحاير في بلدة عين جنا — محافظة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٨٥ تاريخ ٤—٦—١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٤، ٥، ٦، ٢١ وذلك في بلدة حواره والمناره — لواء الجيزة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٩٣ تاريخ ١١—٦—١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن — ب — الى سكن —ج— ضمن الحوض رقم —١— وذلك في بلدة صما — لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٢١—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٩٤ تاريخ ١١—٦—١٩٩٦ الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن حوض رقم ٣٨ الجلمة من ٢٠م الى ١٦م وذلك في بلدة الرمثا — لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ٣١—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٦٩٥ تاريخ ١١—٦—١٩٩٦ عدم الموافقة على احداث شارع بموجب الاعتراض المقدم من السادة عواد عودة عيد المساعيد وخالد ومحمد علي عواد عودة الساعيد وذلك في بلدة منشية السلطة — محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٢٩تاريخ ١٣—٦—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطع ١٥، ١٦ ضمن الحوض رقم ١٠ في بلدة الطرة — لواء الرمثا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٠ تاريخ ١٣—٦—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطع ذوات الارقام ٥٨، ٢٧ ضمن الحوض رقم ١٠٢ فيبلدة بطنا — لواء قصبة السلط تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥١ تاريخ ١٣—٦—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن جوض رقم —٣— في قرية الجبيل — لواء قصبةمادبا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٢ــ٢ تاريخ ١٣ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على احداث طريق في القطعة رقم ٢٧ ضمن الحوض رقم ٤ وذلك في قرية حمام الشموط ــ لواء الجيزة وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٣ــ تاريخ ٢٧ــ١٠ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٩ــ٢ تاريخ ١٦ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على مخطط تخفيض منحنى الشارع المار ضمن القطعة رقم ١٠٤ حوض رقم ١٠ ــ من ١٠م ❊ ١٠م ــ الى ٦م❊٦م ــ في بلدة الزرقاء ــ لواء قصبة الزرقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الزرقاء ومكاتب بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٦٠ــ٢ تاريخ ١٦ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على الغاء الطريق التنظيمي المار ضمن القطعة رقم ٣ حوض رقم ٧ في بلدة مرود ــ لواء قصبة الكرك وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكرك ومكاتب مجلس قروي مرود وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٧٣ــ٣ تاريخ ١٦ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ــأــ الى تجاري محلي ضمن الحوض رقم ٧، ١٤ وذلك في بلدة مرج الحمام ــ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١١ــ١٠ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٧٤ــ٢ تاريخ ١٦ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة ١٥ مؤقت من حوض رقم ــ٣ــ البلد وذلك في قرية زوبيا ــ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٣ تاريخ ٢٩ــ١٠ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٧٤ــ٣ تاريخ ١٦ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على الغاء طريق ٦م مارة بارض المواطن حسن علي احمد في بلدة زوبيا ــ لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب مجلس قروي زوبيا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٩١ تاريخ ١٨ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على احداث شارع وطريق بالقطعة رقم ١٩ ضمن الحوض رقم ــ٧ــ وذلك في بلدة مليح ــ لواء ذيبان وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٣ــ تاريخ ٣٠ــ١٠ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٩٢ تاريخ ١٨ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ١٩ وذلك في بلدة ماعين ــ لواء قصبة مادبا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة مادبا ومكاتب بلدية ماعين وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٩٣ تاريخ ١٨ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار شارع بالقطعة رقم ١٥ ضمن الحوض رقم ــ١ــ وذلك في بلدة مادبا ــ لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٥ــ تاريخ ٢ــ١١ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٠١ــ١ تاريخ ٢٣ــ٦ــ١٩٩٦ الموافقة على مخطط الغاء وتخفيض سعة طرق وتغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٢ في بلدة بيلا ــ لواء بني كنانة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني كنانة ومكاتب بلدية بيلا تقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٢ـ٢ تاريخ ١٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على احداث طريق في القطعة رقم ٢٧ ضمن الحوض رقم ٤ وذلك في قرية حمام الشموط ـ لواء الجيزة وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٣ـ تاريخ ٢٧ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٥٩ـ٢ تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط تخفيض منحنى الشارع المار ضمن القطعة رقم ١٠٤ حوض رقم ١٠ ـ من ١٠م * ١٠م ـ الى ٦م*٦م ـ في بلدة الزرقاء ـ لواء قصبة الزرقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الزرقاء ومكاتب بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٦٠ـ٢ تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على الغاء الطريق التنظيمي المار ضمن القطعة رقم ٣ حوض رقم ٧ في بلدة مرود ـ لواء قصبة الكرك وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكرك ومكاتب مجلس قروي مرود وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٧٣ـ٣ تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ـأـ الى تجاري محلي ضمن الحوض رقم ٧، ١٤ وذلك في بلدة مرج الحمام ـ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١١ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٧٤ـ٢ تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة ١٥ مؤقت من حوض رقم ـ٣ـ البلد وذلك في قرية زوبيا ـ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٣ تاريخ ٢٩ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٧٤ـ٣ تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على الغاء طريق ٦م مارة بأرض المواطن حسن علي احمد في بلدة زوبيا ـ لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب مجلس قروي زوبيا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٩١ تاريخ ١٨ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على احداث شارع وطريق بالقطعة رقم ١٩ ضمن الحوض رقم ـ٧ـ وذلك في بلدة مليح ـ لواء ذيبان وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٣ـ تاريخ ٣٠ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٩٢ تاريخ ١٨ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ١٩ وذلك في بلدة ماعين ـ لواء قصبة مادبا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة مادبا ومكاتب بلدية ماعين وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٧٩٣ تاريخ ١٨ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار شارع بالقطعة رقم ١٥ ضمن الحوض رقم ـ١ـ وذلك في بلدة مادبا ـ لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٥ـ تاريخ ٢ـ١١ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٠١ـ١ تاريخ ٢٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط الغاء وتخفيض سعة طرق وتغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٣ في بلدة بيلا ـ لواء بني كنانة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني كنانة ومكاتب بلدية بيلا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١/٨٠ـ٤ تاريخ ٢٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٣ وذلك في بلدة يبلا ـ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٧ـ تاريخ ٣٠ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٠٢ـ٢. تاريخ ٢٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٨ ، ٦ وذلك في بلدة حريما ـ لواء بني كنانة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية.

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني كنانة ومكاتب بلدية حريما وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٠٤ـ٢ تاريخ ٢٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على احداث شارع بالقطع ذوات الارقام ٩٠، ١٠٩ ضمن الحوض رقم ٢٤ وذلك في بلدة سحم الكفارات ـ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٥ تاريخ ٤ـ١١ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٠٤ـ٤ تاريخ ٢٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم ٢٢ وذلك في بلدة سحم الكفارات ـ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٤ تاريخ ٤ـ١١ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨١٥ـ١ تاريخ ٢٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٠٨ حوض رقم ١٢ الى تجاري طولي وذلك في بلدة جديتا ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم٢٤ تاريخ ٢٨ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨١٥ـ٢ تاريخ ٢٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديل طريق ضمن حوض رقم ـ١٢ـ وذلك في بلدة جديتا ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريخ ٢٨ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٨٢ـ١ تاريخ ٢٥ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٤ حوض رقم ـ١ـ من سكن ـاـ الى سكن ـجـ في بلدة مؤته ـ لواء المزار الجنوبي وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء المزار الجنوبي ومكاتب بلدية مؤته وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٤٩ تاريخ ٢٧ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط اضافة مدة قطع من حوض رقم ـ١١ـ ابو الصوان وذلك في بلدية جديتا ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٧٧ـ٣ تاريخ ٢ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على اضافة جزء من القطع رقم ١٢ ضمن الحوض رقم ٢ الى التنظيم وذلك في بلدة العال ـ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٣ـ تاريخ ٢٠ـ١٠ـ١٩٩٦م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٨٧ـ١ تاريخ ٢ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال اجزاء من القطع ١، ٢، ٣ ضمن الحوض رقم٢ من زراعي الى سكن ـ ب ـ وذلك في بلدة العال ـ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١٩ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٦٦ تاريخ ١٦ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على احداث وتعديل طريق ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك في بلدة القادسية ـ لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٩ـ تاريخ ٢٢ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٨٧ تاريخ ٢١ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ـ ٨، ١٢ ـ الحاجر في بلدة كفرنجه ـ محافظة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ١٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٨٨ تاريخ ٢١—٧—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم —٨— خلة مصطفى في بلدة كفرنجه — محافظة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٢٥ تاريخ ٣٠—٧—١٩٩٦ الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن حوض رقم ٥٤ وذلك في بلدة المكيفته — لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم —٧— تاريخ ٢٤—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٢٧—١ تاريخ ٣٠—٧—١٩٩٦ الموافقة على احداث منحنيات شوارع ضمن حوض رقم ١٤ وذلك في بلدة الشجرة — لواء الشجرة وحسب المخطط التعديلي رقم —٢— تاريخ ٢٨—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٢٧—٢ تاريخ ٣٠—٧—١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال اجزاء من القطع ذوات الارقام٢٦، ٤٧، ٥٠ حوض رقم ٩ من سكن ريفي الى سكن —ج— وذلك في بلدة الشجرة — لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم —١— تاريخ ٢٨—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٢٨ تاريخ ٣٠—٧—١٩٩٦ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي المقترح والتعديلات ضمن الحوض رقم—٣— وذلك في بلدة كفر راكب — لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٩ تاريخ ٢٩—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٥٦—٢ تاريخ ٦—٨—١٩٩٦ الموافقة على مخطط تعديل شوارع ضمن حوض رقم —١— وذلك في بلدة ام السرب — لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم —١٦— تاريخ ٢٩—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٥٧ تاريخ ٦—٨—١٩٩٦ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مدارس الى سكن —ب— والغاء طرق ضمن حوض رقم —١٩— في بلدة الحرش — لواء قصبة المفرق وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة المفرق ومكاتب مجلس قروي الحرش وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٢٤—٢ تاريخ ١٨—٨—١٩٩٦ الموافقة على الغاء الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ٧٨، ١٦٩ حوض رقم٢٦ في بلدة حواره — لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية.

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية حواره وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٢٤—٣ تاريخ ١٨—٨—١٩٩٦ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م ضمن حوض رقم ٢٩ في بلدة حواره — لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية حواره وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٤٨ تاريخ ٢٥—٨—١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من شارع عمر بن عبدالعزيز من سكن الى تجاري طولي وذلك في بلدة اربد — لواء قصبة اربد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٥٠—١ تاريخ ٢٥—٨—١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن حوض رقم ٩ من زراعي الى سكن —ج— وذلك في بلدة منبة — لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ٣٠—١٠—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٠-٢ تاريخ ٢٥-٨-١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن -ب- الى سكن -ج- ومباني عامة ضمن حوض رقم -٦- وذلك في بلدة منبة - لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم -٧- تاريخ ٣٠-١٠-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٨٦-٣ تاريخ ١-٩-١٩٩٦ الموافقة على مخطط الغاء الشوارع المارة ضمن حرم مدرسة فاطمه الزهراء واحداث طريق ضمن حوض رقم -٢- بالطوري وذلك في بلدة اربد - لواء قصبة اربد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٨٨ تاريخ ١-٩-١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من الشارع الرئيسي من سكن الى تجاري طولي وذلك في بلدة القاع - محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم -٩- تاريخ ٢٢-١٠-١٩٩٦م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٢٩ تاريخ ١٠-٩-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداثا شوارع في منطقة الصقر الشرقي - لواءقصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٣٣ تاريخ ١٠-٩-١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤حوض رقم ٨ من سكن -ب- الى مناطق خلاء مقيده يحظر اقامة اي انشاءات عليها وذلك في بلدة العالوك والمسرات - محافظة الزرقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء ومكاتب بلدية العالوك والمسرات وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١,٢٣٥ تاريخ ١٠-٩-١٩٩٦ الموافقة على احداث شارع تنظيمي بسعة ١٠م وطرق تنظيمية بسعة ٦م و ٨م ضمن القطعة ١٧٥ ضمن الحوض رقم -١١- الزواهرة وذلك في بلدة الزرقاء - لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم -٢- تاريخ ٢٦-١٠-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٤٠ تاريخ ١٠-٩-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق بالقطعة رقم ٩٠ حوض -٥- والقطعه رقم -٢- حوض -٦- وذلك في بلدة القادسية لواء قصبة الطفيلة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٥٤ تاريخ ١٥-٩-١٩٩٦ الموافقة على مخطط تعديل طريق ضمن الحوض رقم ٧٥ وذلك في بلدة الطفيلة - لواء قصبة الطفيلة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الطفيلة ومكاتب بلدية الطفيلة وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٥٧-٤ تاريخ ١٧-٩-١٩٩٦ الموافقة على تعديل منحنى تقاطع شارع راتب البطاينة مع شارع فراس العجلوني وذلك في بلدة اربد - لواء قصبة اربد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٥٨-٩ تاريخ ١٧-٩-١٩٩٦ الموافقة على مخطط تعديل الشارع المار بالقطع ٤٣٣ ، ٤٣٤ ضمن حوض رقم ٩ نواره وذلك فيبلدة المفرق - لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم -٤- تاريخ ٤-١١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٦٣ تاريخ ١٧-٩-١٩٩٦ الموافقةعلى تغيير احكام التجاري من معارض الى تجاري طولي بارتداد جانبي٣م خلفي ٤م امامي صفر ضمن الاحواض ٢٣، ٢٤ وذلك في بلدة ناعور - لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ ٢٦-١٠-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٩١ تاريخ ١-١٠-١٩٩٦ الموافقة على مخطط الغاء شارع بالقطعة رقم -١- ضمن الحوض رقم -٩- وذلك في بلدة ملكا — لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٧ تاريخ ٦-١١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٩٣ تاريخ ١-١٠-١٩٩٦ الموافقة على تعديل شوارع تنظيمية ضمن الحوض رقم -١٥- وذلك في بلدة خرجا والزوية — لواء بني كنانة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه في لواء بني كنانة ومكاتب مجلس بلدية خرجا والزويه وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٩٨-١ تاريخ ١-١٠-١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شوارع وطرق ضمن الاحواض ذوات الارقام ٣، ٧، ١١، ١٢ وذلك في بلدة ذيبان — لواء ذيبان وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء ذيبان ومكاتب بلدية ذيبان وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٩٨-٢ تاريخ ١-١٠-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢، ٣ في بلدة ذيبان — لواء ذيبان تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣١٠ تاريخ ١-١٠-١٩٩٦ الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي المار محاذيا للقطع ذوات الارقام ٧٠٢، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٤٨، حوض رقم -٤- واعتماد الطريق الافرازي تنظيميا المار محاذيا للقطع ذوات الارقام ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٥٠، ٧٤٩ ضمن نفس الحوض وذلك في بلدة ام الضليع وغريسا — لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ٢٧-١٠-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣١١ تاريخ ١-١٠-١٩٩٦ الموافقة على الغاء الطريق التنظيمي المار ضمن القطعه رقم ٨٢ حوض ١٠ حي القصر وذلك في بلدة الزرقاء — لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم -١- تاريخ ٢٨-١٠-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٣٩-١ تاريخ ٨-١٠-١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال عدة قطع من حوض رقم ١٨ من سكن الى تجاري طولي وذلك فيبلدةمعان — لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٣ تاريخ ٣-١١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٥٠ تاريخ ١٣-١٠-١٩٩٦ الموافقة على احداث شوارع وذلك في بلدتي صخرة وعبين وعبلين — محافظة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٧١ تاريخ ١٥-١٠-١٩٩٦ الموافقة على احداث طريق تنظيمي بسعة -٦م- محاذيا للقطع ذوات الارقام ٤٥١، ٤٤٨، ٤٥٠، ٤٤٩ حوض رقم -١٣- وذلك في بلدة جرش — محافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم -٥- تاريخ ٢٨-١٠-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٧٢ تاريخ ١٥-١٠-١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم -٨- والحوض رقم -١٠- وذلك في قرية الجبارات — محافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٤ تاريخ ١-١١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٨٣-١ تاريخ ٢٠-١٠-١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار من ١٢م الى ٨م بين القطع ذوات الارقام ٢٦، ١٦ حوض رقم -٥- في بلدة مؤاب — لواء المزار الجنوبي .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٣٨٨ تاريخ ٢٠ــ١٠ــ١٩٩٦ الموافقة على تغيـــير صفة استعمال من زراعي وسكن الى تجاري طولــي ضمن الاحواض ٢ ، ٥ وذلك في بلدة العبدلية ــ لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغايـــة ووضعه موضع التنفيـــــــذ .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٣٩٠ تاريخ ٢٠ــ١٠ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٣٥ اليزيدية الجنوبي وذلك في بلدة اليزيدية ــ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ ١٥ــ١١ــ١٩٩٦ ووضعــه موضع التنفيـــــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٣٩٥ تاريخ ٢٠ــ١٠ــ١٩٩٦ الموافقة على تغيــير صفة استعمال من مباني عامة الى سكن ــجــ فــي قرية ام الجدايل ــ لواء قصبة اربد وذلك حســب المخطط المعد لهذه الغايـــة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديــلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبــة اربد ومكاتــب مجلس قروي ام الجدايل وتقديم اعتراضاتهم الـــى امــين سر مجلس التنظيــم الاعلى باليــد او بالبريد المسجــل خلال مــدة شهر من تاريــخ نشره فـــي الجريدة الرسمية .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤١٤ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء شارع ضمن الحوض رقم ١٣ والقطعة رقم ٦٨ وذلــك في بلدة القادسية ــ محافظة الطفيلـــــة .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤١٦ــ١ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تنظيم القطعة رقم ١٢ حوض رقم ١٨ ام زوتيه وذلك في قرية مكاور والدير ــ محافظة مادبا .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤١٦ــ٢ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علــى ادخال القطعة رقم ٧٦ حوض رقم ــ٨ــ الى التنظيم وذلك في قرية مكاور والدير ــ محافظة مادبا .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤١٦ــ٣ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٦ عدم الموافقـــة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطعه رقــم ــ٥ــ حوض رقم ١٣ من ١٦م الى ١٠م وذلك في قريـــة مكاور والدير ــ محافظة مادبا .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤١٧ــ٢ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علــى تغيير صفة استعمال من سكن ــبــ الى تجاري طولي ضمن القطعة رقم ٣٨ ضمن الحوض ١٢ وذلك في بلدة مليــح ــ محافظة مادبـــا .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤١٨ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـــى تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ١٠٥ حوض رقم ١٩ من سعة ١٤م الى ١٠م وذلك في بلدة ماعين ــ محافظـــة مادبـــا .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤٢٤ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديــل شارع بالقطع ذوات الارقام ٩٥، ٩٦ من حوض رقــم ١٢ رباع شومر وذلك في بلدة ايدون ــ لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريخ ٢٨ــ١٠ــ١٩٩٦ ووضعه موضــع التنفيــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤٣٦ تاريخ ٢٧ــ١٠ــ١٩٩٦ الموافقة على تغيــير صفة استعمال عدة قطع من حوض رقم ١١ في بلدة الفحيص ــ لواء قصبة السلط وذلك حسب المخطــط المعد لهذه الغايـــــــة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديــلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة السلط ومكاتــب بلديــة الفحيـــص وتقديم اعتراضاتهم الــى امــين سر مجلس التنظيــم الاعلى باليــد او بالبريد المسجــل خلال مــدة شهر من تاريــخ نشره فــي الجريدة الرسمية .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم١٤٥٥ــ٣ تاريخ ٢٩ــ١٠ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على احداث شارع ضمن حوض رقم ــ١٣ــ وذلك فــي بلدة كفر يوبا ــ محافظـــة اربــد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٤٥٥-٦ تاريخ ٢٩-١٠-١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل سعة الشارع المار بالقطعة رقم ٢٦٧ بالحوض رقم -٣- والقطعه رقم ١٠٠ بالحوض رقم -٢- وذلك في بلدة كفر يوبا - محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٤٥٧-٢ تاريخ ٢٩-١٠-١٩٩٦ الموافقة على الغاء وتعديل شوارع واضافة اجزاء من قطع الى التنظيم ضمن حوض رقم -٥- وذلك في بلدة سال - لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم -٣- تاريخ ٥-١١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٤٧٥ تاريخ ٣-١١-١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم -٨- الدريك وذلك في بلدة الزرقاء - لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ باستثناء المناطق المشار اليها بالدوائر الخضراء .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الزرقاء ومكاتب بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٤٩١ تاريخ ٣-١١-١٩٩٦ الموافقة على الغاء الطريق المارة بالقطعة رقم -٢٥- ضمن الحوض رقم -٦- وذلك في بلدة مويص - لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم -٢- تاريخ ٤-١١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥١٢-١ تاريخ ٥-١١-١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم -٥١- ضمن الحوض رقم -٩- من سكن ريفي الى سكن -أ- في بلدة مرج الحمام - لواء وادي السير وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض مدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء وادي السير ومكاتب بلدية مرج الحمام وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٣٧ تاريخ ١٢-١١-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط التنظيم الهيكلي في قرية البشرية - محافظة المفرق تصديقا مؤقتا والغاء المخطط المصدق مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم -٨١- تاريخ ١٤-٢-١٩٨٩ .

اعلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٧٠ تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١١٠-٩٤- القويسمة تاريخ ٢٧-١٠-١٩٩٦ والمتضمن تخفيض سعة شارع مدخل نادي الرماية من ٢٠م الى ١٤م ضمن الحوض رقم -٣- الشحيمينات ووضعه موضع التنفيذ .

رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخب

اعلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٧٧ تاريخ ١٧-١٠-١٩٩٦ الموافقة على تصديق المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٢٨-٩٦-خريبة السوق تاريخ ٨-١٠-١٩٩٦ والمتضمن احداث شوارع لمشروع منتجع « دونز - عمان » ضمن الحوض رقم -١- الغباشية وتلعة مقيل تصديقا مؤقتا .

رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخب

اعلانات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في امانة عمان الدكتور ممدوح العبادي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٥٤ تاريخ ١٨-٨-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٦٣-٩٦- شفا بدران تاريخ ١٧-٨-١٩٩٦ المتضمن الغاء واستحداث شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -٢- تلعة نمر وحوض -٨- مرج الاجرب وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١٥ تاريخ ٢٧–١٠–١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٧١–٩٦– تلاع العلي تاريخ ٢١–١٠–١٩٩٦م المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٨٣٨ حوض –٣– قطنة الجنوبي من سكن –ب– الى مكاتب باحكام سكن –ب– مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة عشر دينار على المتر المربع الواحد لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١٧ تاريخ ٢٧–١٠–١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب–٣٠٤٨–١–٩٦– النصر تاريخ ٢٤–٦–١٩٩٦ المتضمن الغاء جزء من شارع امام قطع الاراضي رقم ٢٧٧٢، ٢٧٧٣ حوض –٩– برقع لوحه –١٨– وكماهو موضح على المخطط في منطقة النصر .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١٨ تاريخ ٢٧–١٠–١٩٩٦ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٢١–٩٥– القويسمة تاريخ ٢٣–١٢–١٩٩٥م المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن –أ– الى سكن –ب– لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض –٣– الشحمينيات ضمن منطقة القويسمة ووضعه موضع التنفيذ وايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٢٩–٩٦– خريبة السوق تاريخ ٢٧–١٠–١٩٩٦ والمتضمن الغاء واستحداث شوارع وتغيير صفة استعمال سكن –أ– الى سكن –ب، ج– وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض –٣– الشحيمنيات لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السوق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .

إعلانات

صادرة من محافظ جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة جرش السيد عبدالغني العبداللات

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية لمحافظة جرش قد اطلعت بصفتها لجنة محلية على العريضه المقدمه من اهالي قرية الرياشي وعلى كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ١–١–٣٨–٦٩٨ تاريخ ٢٦–٨–١٩٩٥ والمتضمن تحويل اجزاء من قطعة الارض رقم –٥– من حوض رقم –١٠– الرياشي حسب الترسيم المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وذلك لتحويلها من مدارس ومقابر وسكن –ج– الى سكن –د– مع اجراء تعديل على الدخله التنظيمية المارة ضمن القطعة المشار اليها اعلاه . فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على التعديل المشار اليه اعلاه وأيداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة اللوائية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية لمحافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي خشيبة رقم –٤– لسنة ١٩٩٦ تاريخ ٤–٢–١٩٩٦ والمتضمن عدم ورود اعتراض على قرار اللجنة المحلية السابق رقم –٢٢– تاريخ ٢٣–٦–١٩٩٥ وقرار اللجنة اللوائية السابق رقم ١٥ لسنة ١٩٩٥ بند –١٠– تاريخ ١٣–٨–١٩٩٥ والمنشور بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٧٠ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩٦ وجريدتين محليتين والقاضي بتعديل الشارع المار بقطع الاراضي ذوات الارقام ١٤٠، ١٤٢، ١٣٩ والتابعة لوزارة التربية والتعليم .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية لمحافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي خشيبه رقم –٣– لسنة ١٩٩٦ تاريخ ٤–٢–١٩٩٦ والمتضمن عدم ورود اعتراض على قرار اللجنة المحلية السابق رقم –٢١– تاريخ ٢٣–٦–١٩٩٤ وقرار اللجنة اللوائية السابق رقم –١٥– لسنة ١٩٩٥ بند –١١– تاريخ ١٣–٨–١٩٩٥ والمنشور بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٧٠ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩٥ وجريدتين محليتين والقاضي بتحويل صفة القطعة رقم ١٤٢ حوض رقم –٦– من مباني عامة الى سكن –ب– .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

اعلان

● يعلن لأطلاع العموم في بلدية عين جنا بان لجنة التنظيم اللوائية قررت بقرارها رقم —١١١— تاريخ ١٠—١٠—١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عين جنا رقم ٩—٢٠ تاريخ ٢٦—٣—١٩٩٦ المتضمن تعديل مسار الشارع المار من الجهة الشمالية للقطعة رقم ٤٢ من حوض رقم ١٠ البلد مع تخفيضه من ٦م وتثبيته حسب الواقع .
وأيداع أعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية — عين جنا خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

عبدالله الحسبان
محافظ عجلون
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في محافظة عجلون

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة اربد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد السيد قاسم بني هاني

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة زبده الوسطية أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٥ لعام ١٩٩٦ ، الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة زبدة الوسطية رقم —٣— لعام ١٩٩٦ بشان : الغاء الدخله الواقعة في ارض السيد محمد وليد خازر وشركاه بسعة ٨م والتي تقع بجانب منزل السيد حمد هزاع الذيب من الغرب وذلك لوجود دخلة بديلة.
بعد أن تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٩٦ تاريخ ٢٥—١—١٩٩٦ .
ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت يافا أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٩٦ لعام ١٩٩٦ ، الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة بيت يافا رقم ١—٣٧ لعام ١٩٩٦ بشان : —
احداث دخله بسعة ٤م مناصفة بين القطعتين رقمي ١٠ ، ١١ بالحوض رقم —٥— المغاريه لخدمة القطع وايصال الخدمات لاصحابها .
بعد أن تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤١٠٥ تاريخ ١٠—٣—١٩٩٦ .
ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة قميم أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٢٧١ لعام ١٩٩٦ ، الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة قميم رقم ٢—٢٠ لعام ١٩٩٦ بشأن : —
الغاء الدخله الافرازية المجاورة للقطعه رقم —١٦٨— بالحوض رقم —٤— البرنس كونه تم بيعها لصاحب القطعه المذكورة وموافقة معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة بكتابه رقم ق—١٫٢—١—١٥٤٤٨ تاريخ ٢٢—٨—١٩٩٥م .
بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم — ٤١١٤ — تاريخ ٢٥—٤—١٩٩٦ ،
ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة قميم أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٢٧٠ لعام ١٩٩٦ ، الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة قميم رقم ١—٢٠ لعام ١٩٩٦ بشان : —
تغيير صفة استعمال القطعتين رقمي ٤١٧ ، ٣٢٠ بالحوض رقم —٢— الضحضاح من حدائق الى سكن — ب — لمضي سبع سنوات دون استملاكها ومطالبة اصحاب العلاقة .
بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤١١٨ تاريخ ١١—٥—١٩٩٦ ،
ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جمحه بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٣٥ لعام ١٩٩٦ ، الموافقة على قرار اللجنة المحليه في بلدة جمحه رقم ٢—١ لعام ١٩٩٦ المتضمن : الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطعه رقم ٣٠ بالحوض رقم —٦— واحداث طريق سعة ٦م واحداث طريق سعة ٦م من نفس القطعة .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جمحه خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعـــــــــلان

● يعلن لاطلاع العمـوم في بلـــدة منبـــــه أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لــواء قصبة اربـــد قررت بقرارها رقم ١٦٣ لعــام ١٩٩٦ ، الموافقـــة على قرار اللجنـــة المحلية الثانـــي في بلـــدة منبه رقم ٧–٨ لعام ١٩٩٦ بشأن : احداث طريـــق تخديمي بسعة ٤م مار بالقطع ذوات الارقام ٣٥٧ ، ٤٢١ بالحوض رقم –٧– البلد وذلك لعدم وجـــود طريـــق يخـــدم القطعتيـــن .

بعد أن تم نشر اعلان ذلـك بالجريدة الرسميـــة رقـــم ٤٠٨٩ تاريـــخ ١٠–١٢–١٩٩٥ ، ولم يرد اي اعتـــراض على ذلك كمـــا تقرر اللجنـــة اللوائية وضع الاقتراح موضـــع التنفيذ بعـــد مرور خمسة عشـــر يوما من تاريـــخ نشـــره في الجريـــدة الرسميـــة وجريدتين محليتـــين .

زيـــــد ظاهـــــر
متصرف لواء قصبـــة اربـــد
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى
والابنية في متصرفية لواء قصبة اربد

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة السلط السيد عبداللطيف الطراونــه

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنـــة المحليـــة لبلدية السلط رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقـــة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطع اراضي واقعة ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢٨، ٢٩، ٣١، ٢٣ من أراضي السلط من زراعي الى سكن او تجاري بعمق ١٨م وبارتداد ٥م وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنـــة لبلديـــة السلـــط .

وذلـــك اعتبارا مـــن تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطـــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضـــمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــة لقرية اليزيدية رقم ١٦–١٤ لسنـــة ١٩٩٦ قررت الموافقة على وضع مخطط تخفيض الدخله المارة بـــين القطعتين ذوات الارقام ٦٩، ٥٠ حوض رقم –٣٥– اليزيدية الجنوبي من ٦م – ٤م .

موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد ان اطلعت على الاستدعاء المقدم من السيد عبدالرحيم نمر شريم قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المـــار بالقطعه رقم ٢٦ حوض رقم ٧٤ ماصية الرشاش من اراضي السلط بحيث يكون مناصفة مع القطع المجاورة وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل هندسة البلديات للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية .

وذلـــك اعتبارا مـــن تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطـــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضـــمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنـــة المحليـــة لبلدية السلط رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقـــة على ايداع اعلان مخطط تحويل القطع ١١٤، ٤٣، ٥٢ حوض رقم ٣٧ والقطعة رقم ٣٣ حوض رقم ٤١ مـــن سكن اخضر الى سكن –أ– والقطع ٧٢، ٧٥ حوض رقم ٣٧ من اراضي السلط من زراعي الى سكن –أ– وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية السلـــط .

وذلـــك اعتبارا مـــن تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطـــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضـــمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنـــة المحليـــة لبلدية يرقا رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال باقي القطعه رقم –٤– حوض رقم ١١٧ من اراضي يرقا من زراعي الى سكن –ب– حسب المجـــاور . للاعتـــراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية يرقـــا .

وذلـــك اعتبارا مـــن تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطـــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضـــمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنـــة المحليـــة لبلدية السلط رقم ٢٥٦ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقـــة على ايداع اعلان مخطط الغاء وتعديل شوارع وسط القطعه رقم –٧– حوض رقم ٣٤ البشيري من اراضي السلط وحسب المخطط المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية – السلط .

وذلـــك اعتبارا مـــن تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطـــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضـــمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــة المحليــةلبلدية السلط رقم ١٩٥ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقــة على ايذاع اعلان مخطط تعديل مسار شارع امــــام القطع ٢٣، ١٩٢، ٢٠٠، ٢٧ حوض رقم ٥٣ الســـرو الجنوبي ليمر من القطع ١٣، ٢٥٥ من نفس الحوض وعمل منحنيات لشارع ١.٢مضمن القطع ١٩٢، ٢٠٠ من نفس الحوض للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنــــة لبلدية السلـــــط .

وذلــك اعتبارا مــن تاريخ نشر هــذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتــين ، ويجوز لمن لــه مصلحة الاطــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي ضــمن المــدة القانونيــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــة المحليــةلبلدية السلط رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديلمسار شارع وتخفيضه من١٦م — ١٢م وتغيير صفة استعمال القطعة رقم ١١١ حوض رقم ٥٦ من اراضي السلط من زراعي الـــي سكن ـــب ـــ حسب المجاور والمخطط المرفق والمعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنةلبلدية السلـــــــط .

وذلــك اعتبارا مــن تاريخ نشر هــذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتــين ، ويجوز لمن لــه مصلحة الاطــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي ضــمن المــدة القانونيــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــة المحليــةلبلدية السلط رقم ١٠٨ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقــة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطــع اراضي ضمن الاحواض ذوات الارقام ٦٤، ٦٧ مــن اراضي السلط من سكن ـــد ـــ الي سكن ـــهـــ وحسب قرار اللجنة المحلية والمخطط المرفق ، والمعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنــــةلبلديــــة السلـــــط .

وذلــك اعتبارا مــن تاريخ نشر هــذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتــين ، ويجوز لمن لــه مصلحة الاطــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي ضــمن المــدة القانونيــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعــلان المخطط المصدق تصديقه مؤقتا بقرار مجلس التنظيــم الاعلى رقم ٨٦٦ تاريخ ٢٠ـــ٦ــ١٩٩٥ والمتضمــــن احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٨٢، ٥٣ من اراضي السلط وحسب المخطط المرفق على كتــاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقــم بت ٣/١٤/١٨٠٤٤ تاريخ ٩ـــ٨ـــ١٩٩٥ للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنه المحلية .

وذلــك اعتبارا مــن تاريخ نشر هــذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتــين ، ويجوز لمن لــه مصلحة الاطــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومــه بمخططات ايضاحية ووثائــق ثبوتية معنونــة باسم رئيس اللجنة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي ضــمن المــدة القانونيــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنــة المحليــةلبلدية السلط رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويلقطع الاراضي ذوات الارقام(١٠١ الى ١٢٦)، ٣٠٢، ٢٣، ١٩٢، ـــ٢٠٦، ٢٧، ٢١، ٢٨، ٨٩ حوض رقم٥٣من اراضي السلط من زراعـــي الى سكن ـــا ـــ وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنـــــةلبلديـــــــــة السلـــــط .

وذلــك اعتبارا مــن تاريخ نشر هــذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتــين ، ويجوز لمن لــه مصلحة الاطــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خــلال ساعات الدوام الرسمي ضــمن المــدة القانونيــة .

اعـــــــــلان

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواءقصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الضليل رقم ٢ـــ٨ تاريـــخ ٢٢ـــ٧ـــ١٩٩٦ والمخطط التعديلي المتضمن الغاء الجزء المقابل للقطعه رقم ٧٫٢٢ حوض ١٠ النواصف الغربي من الشارع الافرازي واعتماد الجزء المتبقي مــن الشارع بدل الشارع التنظيمي مع تعديل الشوارع التنظيمية المحيطه بالمنطقة حسب الشوارع الافرازية الناتجه عن التسوية وحسب المخطط المعد لهذه الغايـــــــــة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيمقررت بقرارها رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه باعــــــــلاه و المخطـــط التنظيمـــــي .

واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجــوز لذوي العلاقـــة الاطــلاع على المخططات التنظيميـــة الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجـــــب الاعتـــراض مدعمـــه بالوثائـــق الثبوتيـــة والمخططات الايضاحيـــة .

نائـــــــل العـــــزب
نائـــب محافـــــظ الزرقـــــاء
متصـــــرف لواء قصبـــــة الزرقـــــاء
رئيس لجنة التنظيم اللوائيـــة لمحافظة الزرقاء

اعلانــــــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة الكرك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الكرك
السيـــد محمـــــد الصبيحـــــات

● يعلن لاطـــلاع العموم بـــان اللجنة اللوائيــــة للتنظيم والابنية للواء قصبة الكـــرك قـــد اطلعــت على قرار مجلس بلدي الكرك رقم ٣٠ـــ٢ تاريـــخ ٧ـــ٨ـــ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تعديل استقامة شارع التضامن بحيث يبعد عن حدود القطـــــع ذوات الارقام ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠ حوض ـــ١٨ـــ ٣م ـــ بدلا من ٢. ـــ ٢٥ ، ٢م وذلك حتى تتطابق مخططات التنظيم مع الواقـــــع .

ويعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار مجلس بلدي الكرك المشار اليه اعــلاه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريـــدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين .

وحسبما موضح بالمخطط المعد من بلدية الكـــرك ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط في بلديـــة الكرك وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم السيد رئيس بلدية الكرك وذلك خلال المـــدة القانونية المشار اليها أعلاه مدعمه بالمخطـــات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس قروي العزيزية رقم -٩- لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم -٨- حوض -١- المربعه من أراضي العزيزية لوحه -٣- . وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تعديل مسار الشارع المشار ضمن القطع ذوات الارقام ٧٧، ٨، ٩ حوض -١- المربعة من أراضي العزيزية وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .

وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط في مجلس قروي العزيزية وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم السيد رئيس مجلس قروي العزيزية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه . على أن تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس قروي مرود رقم ٦٠ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من ارتداد تجاري الى تجاري ضمن الحوض رقم -٧- مرود المرسل طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م-٨٠-٣-٢٣٥٧٣ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٦ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ايداع اعلان المخطط المشار اليه اعلاه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط في مجلس قروي مرود وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم السيد رئيس مجلس قروي مرود وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه . على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي القطرانه رقم ٢٤-١ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على مخطط مشروع اسكان القطرانة الجنوبي المرسل طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ق-١٥-٩-١٤٣١٤ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٦ بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٤٦٦ تاريخ ٢٠-٤-١٩٩٥ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ايداع اعلان المخطط المشار اليه اعلاه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية القطرانة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية لبلدية القطرانه معنونة باسم السيد رئيس البلدية خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس قروي الحويه رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على احداث طريق بسعة ٣م ضمن القطعة رقم ١٠٧ حوض ١٧ . وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على إحداث طريق بسعة ٣م ضمن القطعه ١٧ حوض رقم -٤- والقطع ٨٣، ١٠٧ حوض رقم ١٧ الحوية الغربي - ضمن تنظيم مجلس قروي الحويه - وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في مجلس قروي الحويه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية لمجلس قروي الحويه . معنونة باسم السيد رئيس مجلس قروي الحويه خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة -٢٤- فقره -١- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد قررت بقرارها رقم ٧١ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على احداث ممر درجي بعرض ٤م ضمن القطعتين ذوات الارقام ٨ ، ٤٠ حوض ١٦ من اراضي كثربا وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك ووضع التعديل موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

نايف النجادات
متصرف لواء قصبة الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة معان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة معان

السيد محمود جراد النعيمات

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحسينية رقم ٦-ب-٢-٩٦ تاريخ ١٣-٢-١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على إعلان مخطط احداث شوارع تخديمية مرفق كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ح-٢٣-٩-٤٢٩٥ تاريخ ٢٣-٢-١٩٩٦ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع أعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحسينية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحليه لمجلس بلدي معان رقم ٧–٣١ تاريخ ٢٨–٨–١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على اعلان التصديق المؤقت مشروع اسكان سكة حديد معان .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٨–٣١ تاريخ ٢٨–٨–١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على اعلان التصديق للمخطط مشروع اسكان سكة حديد معان القديم .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحليه لمجلس بلدي معان رقم ٦–٣١ تاريخ ٢٨–٨–١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على اعلان التصديق المؤقت لمخطط مشروع اسكان معان الزجاج والكهرباء .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي القاع رقم ٢–١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تحويل صفة استعمال القطعة رقم ٣٥ حوض رقم ٧ من مباني عامه الى سكن .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي روضة الامير راشد وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة المفرق رئيس اللجنة اللوائية التنظيم في لواء قصبة المفرق السيد محسن الرقاد

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٢–٥–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية سما السرحان رقم ١٤–٩–٩٦ تاريخ ٤–٣–١٩٩٦ والمتعلق بتخفيض سعة الدخله المارة بملكية المواطن سويلم عذاب الامير من ٦م الى ٤م .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ١٠٦ لعام ١٩٩٥ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٤٠٥٧ وصحيفتين محليتين صحيفة الراي رقم ٩٢٧٢ تاريخ ١٧–١–١٩٩٦ وصحيفة الدستور رقم ١٠٢٠٣ تاريخ ١٧–١–١٩٩٦ .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٩–٤–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية تروي السويلمه رقم –٢– تاريخ ٤–٣–١٩٩٦ والمتعلق باحداث دخله سعة ٤م وحسب المخطط المرفق .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ٢٢٤ لعام ١٩٩٣ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين صحيفة الراي رقم ٩٢٢٤ تاريخ ٣–١١–١٩٩٥ وصحيفة الدستور رقم ١٠١٥٥ تاريخ ٣٠–١١–١٩٩٥ .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٩–٤–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية حيان الرويبض رقم ١–٢٧–٩٥ تاريخ ١٨–١٢–١٩٩٦ والمتعلق بالغاء الدوار بالقطعه رقم ٣٠ حوض –١١– وازاحه الدخله لتصبح مع الشارع الزراعي .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ٦٢ لعام ١٩٩٥ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٤٠٧٣ تاريخ ١٠–١–١٩٩٥ وصحيفتين محليتين صحيفة الدستور رقم ١٠١٠٤ تاريخ ١٠–١–١٩٩٥ وصحيفة الراي رقم ٩١٧٣ تاريخ ١٠–١–١٩٩٥ .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

اعلانات

صادرة من متصرف لواء قصبة المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة المفرق السيد اكثم المجالي

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٧-١٠-١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٣٧ تاريخ ٢٤-٦-١٩٩٦ والتعلق بطلب الموافقة على توسعة الشارع المار ضمن القطع ذوات الارقام ٥٤٣، ٥٣٣، ١٢، ١٣، ٥٢٧، ١٤، ١٥، ١١٧، ١٨٤، ٢٢٨ حوض رقم ٢١ الحي الشمالي الغربي ،بحيث تكون التوسعة من الجهة الشمالية حيث تبدأ التوسعة من ٢م من حد القطعة ٥٤٣ من الجهة الشرقية وتنتهي الى حد القطعه ١٢ من الجهة الغربيه من نفس الحوض رقم ٢١ الحي الشمالي الغربي وتوسعة من الجهة الجنوبية ضمن القطع ٣٨، ٣٧ حوض ٢٢ الحي الجنوبي الغربي بحيث تكون التوسعة بمقدار ٣م من الجهة الشرقية للشارع وتنتهي بمقدار ٥م من الجهة الغربية للشارع وفتح الشارع ضمن القطع ١٥، ١١٧ حوض ٢١ الحي الشمالي الغربي بمقدار ٨م حيث يصبح الشارع ٨م بعد التوسعة وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٧-١٠-١٩٩٦ واطلعت على المخطط المقترح والمرسل بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م-١-٦٤٦١ تاريخ ٩-٧-١٩٩٦ والمتضمن الغاء الشوارع المارة في الاحواض ٧ ، ٨ من اراضي الدور، وقررت اللجنه اللوائية الموافقة على المخطط الانف الذكر باستثناء مسافة ٥٠م من الجهة الشمالية من بداية شارع الاشغال كونه يوجد فيها اعمده كهرباء خدمة للمنازل الموجودة في المنطقة واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٧-١٠-١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٤٠ تاريخ ٣-٧-١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على اقتراح شارع بعرض ٦م مقتطع من القطعة رقم ٥٤ حوض ١٢ الباشا وحسب المخطط المرفق ، وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية وللحاجة الماسه والمنفعة العامة واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

اعلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ساكب رقم ٢٠-٩٦ تاريخ ٢٤-٦-١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على المخطط التنظيمي الاضافي والتحديثي المعد من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة مرفق كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم س-٢٥-٩-١٤٧٦٠ تاريخ ٢٣-٦-١٩٩٦ ، فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

نائب محافظ جرش - متصرف لواء القصبة

محمد حمد الفاعور

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية لمحافظة جرش

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٣١ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على الغاء الشارع المار بجوار القطعه رقم ١٠٩ حوض رقم -٧- من القطعة رقم ١٤٩ من نفس الحوض ورد الاعتراض المقدم من السيد محمد احمد زايد الشوابكة ووضعه موضع التنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

علي قعدان الفايز

نائب المحافظ

متصرف لواء قصبة مادبا

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المامونية بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩ حوض رقم -١- من اراضي المامونية من زراعي الى سكن ب وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في دار المجلس القروي خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

علي قعدان الفايز

نائب المحافظ

متصرف لواء قصبة مادبا

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــلان

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٢—٣ لعام ١٩٩٥ في بلدة جنين الصفا والمتضمن : تعديل كيرف الشارع المجاور لمنزل بخري محمد كردي لرفع الضرر الناتج عن وجود جزء من هذا البناء في سعة الكـــــــــــيرف .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جنين الصفا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحيـــة .

عبدالله صالـح ابـو حمـــور
متصرف لـــواء الكـــوره
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

اعـــــلان

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة تبنه رقـم ٣٧—٥ تاريخ ٤—١٠—١٩٩٥ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية للواء الكورة بأنها قد قررت وضـع المخطط التفصيلي المتضمن الغاء صفة استعمال تنظيم الساحة العامة الموجودة بملكيات محمود محمــد الصويركي وعلي سلامه محمد واحداث طريق مـــن ضمن المنطقة بسعة ٤م تبدأ غربا من الشارع التنظيمي سعة ٦م وتنتهي شرقا بالشارع التنظيمي سعة ٤م .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعـد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

سالـم مصطفـــى الصمـادي
متصرف لـــواء الكـــوره
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم فـي لواء بني كنانة
السيد حسين حمود الصمــور

● يعلـن لاطلاع العمـوم في بلـدة سما الروسان بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنـة المحليـــة في بلـدة سما الروسان رقم ٣—٧٨ تاريــخ ٢٥—٦—١٩٩٦ والمتضمن : تعديل الشوارع والدخلات التنظيميـــة الواقعه ضمن حوض البلد رقم ١٠ بحيث تتطابق مع الدخلات والطرق الافرازية ضمن الحوض نفسه تلافيا لعدم ترك مضلات طرق والموافقة على الغاء بعــض الشوارع لوجود البديل عنها وذلك حسب المخططات المرفقــــة .

قررت اللجنة بقرارها رقم ١٣٥ تاريخ ١٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنــة المحلية في بلدة سما الروســان خلال المدة القانونيــة على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحيــة .

● يعلــن لاطلاع العمــوم في بلــدة حريمــــــا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعـت علـى قـرار اللجنــة المحليـــة في بلــدة حريما رقم ١٥٠ تاريخ ١٩—٨—١٩٩٦ والمتضمـن ترسيم الشارع الممتد بين حوض ٨ المعازب وحوض ٩ الربيعي والمبتدىء من حزام البلد الجنوبي ويتجـه جنوبا حتى يلتقي بطريق زراعي المار بين اراضي حريما ومرو لغايات الخدمات حيـث ان هناك مباني بحاجة لخدمات . واضافة حرم للتنظيم كما هو موضـــح بالمخطط المرفـــــــق .

قررت اللجنة بقرارها رقم ١٣٩ تاريخ ١٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنــة المحلية في بلدة حريمـــا خلال المـــدة القانونيـة على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحيــة .

● يعلــن لاطلاع العمــوم في بلــدة سما الروسان بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعـت علـى قـرار اللجنــة المحليـــة في بلـدة سما الروسان رقم ١—٧٨ تاريــخ ٢٥—٦—١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على تعديل الدخله عرض ٦م المتجهة شرقا وغربا والمارة ضمن القطعة رقم —٤— حـوض رقم ١٨ ام القرام وذلك بازاحتها للجهة الجنوبيــــة بعد ان تم تنزيل الابنية المجاورة حسب الاصـــول تفاديا لهدم غرفتين يقعان بسعتها وكون الدخله الجديدة سالكه على ارض الواقع ومعبد جزء منها وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية شريطة ان يبقى الارتداد من الجهة الشمالية القريبة لمنزل مندي الروسان ٣م .

قررت اللجنة بقرارها رقم ١٣٦ تاريخ ١٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنــة المحلية في بلدة سما الروســان خلال المدة القانونيــة على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحيــة .

● يعلــن لاطلاع العمــوم في بلــدة يبـــــــلا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعـت علـى قـرار اللجنــة المحليـــة في بلــدة يبلا رقم ٤٢—١٩٩٦ تاريخ ٢٥—٨—١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على احداث طريق عرض ٦م ضمن القطعة رقم —٩— حوض رقم ١٣ المخيبة الشرقي وذلك لتقديم الخدمات لسكان تلك المنطقــة وحســب المخطـــط التوضيحي المرفــــــق .

قررت اللجنة بقرارها رقم ١٤٢ تاريخ ٣٠—٩—١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنــة المحلية في بلدة يبـــلا خلال المـــدة القانونيـة على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحيــة .

● يعلــن لاطلاع العمــوم في بلــدة سحم الكفارات بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعـت علـى قـرار اللجنــة المحليـــة في بلــدة سحم رقم ١١٩ تاريخ ١٨—٩—١٩٩٦ والمتضمــن الموافقة على تخفيض سعة الشارع عرض ١٢م الواقع بالقطعة رقم ١٦ حوض رقم ٢٤ مشيرين من الجهة الشماليه لتجنب ازالة سرب من اشجار الزيتون المثمر كمـــا هو موضح بالمخطـــط .

قررت اللجنة بقرارها رقم ١٤٧ تاريخ ٩—١٠—١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنــة المحلية في بلدة سحـــم خلال المـــدة القانونيـة على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحيــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سماالروسان بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم ٨-٢ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩٦م والمتضمن اضافة تنظيم جديد واحداث شوارع تنظيمية عرض ١٢م ودخلات عرض ٦م ضمن قطع الاراضي ذوات الارقام ٧، ١٧، ١٦، ١٥، ١٤، ٥٣، ١٢، ١١، ٩ من حوض رقم ١٤ العترباوي وتنظيم القطع المذكورة لتصبح سكن -ج- بدلا من زراعي والموافقة على الغاء الجزء الغربي من الشارع التنظيمي عرض ١٢م المار بالقطع ١٥، ١٤، ٥٢ لوجود البديل منه ضمن الشوارع المقترحه .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٣٧ تاريخ ١٨-٩-١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة يبلا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة يبلا رقم ٤٣-٩٦ تاريخ ٢٥-٨-١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على تحويل الجزء الواقع بين الشارعين التنظيميين عرض ١٢م المازين بالقطع ذوات الارقام ٧٤، ٧٦، ٤٢، ٣٨، ٣٠، ٤٣، ٨٥، ٨٦، ٩٨، ١٠٢ حوض رقم ١٣ والجزء المحاذي للشارع عرض ١٢م المار بنفس القطع اعلاه من الشمال بعمق ٣٠م من سكن ريفي الى سكن -ج- وحسب المخططات التوضيحية المرفقة وذلك لتسهيل تقديم الخدمات للمواطنين بنفس المنطقة من حيث التراخيص والكهرباء والماء .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٤٣ تاريخ ٩-١٠-١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة يبلا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سماالروسان بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم ٨٣-٤ تاريخ ٢٠-٨-١٩٩٦ والمتضمن : الموافقة على رفع صفة الاستعمال عن الحدائق العامة الواقعة ضمن القطع ذوات الارقام ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦ من الحوض رقم ٧ منزل جروان لعدم حاجة البلدية اليها وتحويلها الى منطقة سكنية - سكن ب - وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٤٠ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حريما بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة حريما رقم ١٦٠-٥ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على الغاء جزء الكيرف الواقع ضمن القطعة رقم ٧٦٤ حوض رقم -٥- البلد والعائدة للسيد مارس الزعبي وذلك تلافيا لهدم البناء القائم والذي اقيم قبل تصديق المخطط التعديلي والذي يتعلق بتعديل المخططات الهيكلية طبقا للمخططات الافرازية لفرق التسوية .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٤٥ تاريخ ٩-١٠-١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة حريما خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سماالروسان بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم ٨٢-٤ تاريخ ١٣-٨-١٩٩٦ والمتضمن : الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من حدائق الى سكن -ب- وذلك ضمن القطعتين رقم ١١٦ ورقم ٥٤ من الحوض رقم -٦- ام عامود من اراضي سما الروسان لعدم الحاجة الى الحدائق في الموقع المذكور وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٣٨ تاريخ ١٨-٩-١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ملكا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة ملكا رقم ٣١-١١ تاريخ ٢١-٨-١٩٩٦ والقرار ٢٠-١٣ تاريخ ٤-٦-١٩٩٦ والمتضمن ادخال جزء من القطع ٢٢، ٩٤ من حوض رقم ٦١ الى التنظيم سكن -ب- وتخفيض سعة الشارع من ١٢م الى ١٠م بدلا من ٨ أمتار .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٤١ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة ملكا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الاغوار الشمالية رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية السيد محمد صالح البطاينة

● اطلعت لجنة التنظيم في لواء الاغوار الشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة الشونة الشمالية رقم ٤١-٤ تاريخ ٢٠-١٠-١٩٩٦ والمتضمن اعطاء صفة استعمال للفضلات الواقعة ما بين الشارع الرئيسي الغربي والقطع المجاورة وكل فضلة حسب تنظيم القطعة المجاورة لها وحسب المخطط المعد لذلك والواقعه على اللوحات التنظيمية ذوات الارقام ١، ٢، ٣، ٥، ٦، ٧، ٨ .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الشونة الشمالية خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء الاغوار الشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة الزماليه رقم ٩-٢ تاريخ ٢٦-٨-١٩٩٦ والمتضمن تعديل الشارع سعة ١٢م المار من القطعة رقم -٦- حوض -٦- حي -١- ابو زياد والقطعة رقم -١- حوض -٥- وذلك حسب الواقع المفتوح والمعبد .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الزماليه خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء الاغوار الشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة اسبيره وابو هابيل رقم -٣٣- تاريخ ٣-٩-١٩٩٦ والمتضمن تخفيض سعة الدخلة التنظيمية سعة ٦م الى ٤م وتعديلها حسب الواقع المفتوح والمعبد .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة اسبيره وابو هابيل والقرن خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء الاغوار الشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة الشونة الشمالية رقم ٣٦-٣ تاريخ ١٥-٩-١٩٩٦م المتضمن ادخال جزء من القطعة رقم ١٣ حوض -٨- المطار - اراضي ام قيس الى تنظيم الشونة الشمالية واعطاؤها سكن -د- لوجود عدة ابنية قائمة عليها .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الشونة الشمالية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الياروت وعلى قرارها السابق رقم ١٧ لسنة ١٩٩٥ المتعلق بقرار اللجنة المحلية رقم -٢- لسنة ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على تعديل مسار الطريق ٤م المرسمه ضمن القطع ذوات الارقام ٢٨، ٢٩، ٢٧ حوض رقم ٢ من أراضي بلدة الياروت وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك لتفادي هدم البناء القائم بالقطعة رقم ٢٨ حوض رقم -٢- حسي الجراج بحيث يتم ترسيم جزء الطريق ضمن القطعه رقم ٢٩ وبعد ان تم نشر الاعلان في الجريدة الرسمية عدد ٤٠٥٧ تاريخ ٢٥-٧-١٩٩٥ وجريدتين محليتين الدستور عدد ١٠٠٣٢ تاريخ ٣٠-٧-١٩٩٥ والراي عدد ٩١٠١ تاريخ ٣٠-٧-١٩٩٥ ولم يتقدم احد للاعتراض ضمن المدة القانونية قررت اللجنة اللوائية الموافقة على وضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر
متصرف لواء القصر
محمد الضمور

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة القصر وعلى قرار مجلس بلدي القصر رقم ١٦ لسنة ١٩٩٥ المتضمن وضع نقاط تجارية ضمن القطع ذوات الارقام ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١ حوض رقم -٤- ابو يزقل وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على وضع نقاط تجارية على ان تشمل كامل قطع الاراضي من القطعة رقم ١٤٣ ولغاية الجزء من القطعة رقم ١٧ حوض ٤ ابو يزقل بارتداد امامي ٤م وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية القصر وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات والخرائط التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر
متصرف لواء القصر
محمد الضمور

اعــــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية الظاهريــة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المـــزار الجنوبي قد اطلعت على المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة ــ للواء المـــزار والمتضمن تعديل الشارع المار ضمن الاحواض ٢٩، ١٣ من أراضي ضباب الظاهرية حيث قررت اللجنـــة الموافقة على التعديـــل .

واعلان ذلك للاعتراض لــدة شهرين من تاريـــخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ويجوز لذوى العلاقـــة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهــــم لدى سكرتير اللجنةاللوائية بعد الاطلاع على المخططات التوضيحيــــــــــة .

صــــــــلاح الشـــــــراري
متصـــرف لــــــواء المـــزار الجنوبـــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية ــ المزار

اعــــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية المزار الجنوبي بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المـــزار الجنوبي قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي المزار رقم ٦ــ٢٩ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن احداث طريق ٤م مناصفة بين القطع ذوات الارقام ٢٣٨، ٢٣٧ حوض رقم ــ١ــ من اراضي المزار حيث قررت اللجنة الموافقة على ذلـــك .

واعلان ذلك للاعتراض لــدة شهرين من تاريـــخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ويجوز لذوى العلاقـــة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهــــم لدى بلديـــة المزار بعـــد الاطـــلاع علـــى المخططات التوضيحيـــة فـــي دار البلديـــة .

صــــــــلاح الشـــــــراري
متصـــرف لــــــواء المـــزار الجنوبـــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية ــ المزار

اعلانــــــــــــات

صادرة عن متصرف لواء المزار الشمالي رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي
السيد فـــارس اللـــــــوزي

● يعلن لاطلاع العمـــوم في منطقة بلدة عنبـــه بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لـــواء المزار الشماليـــة قـــد قررت بقرارها رقم ٥ــ٣ تاريخ ٣ــ٧ــ١٩٩٦م الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة عنبه الثاني رقم ١٤ــ٦ تاريخ ٢٨ــ٥ــ١٩٩٦ والمتضمن : ــ
ازاحة الطريق التنظيمي سعة ٤م الى الجهة الشرقية وبنفس السعه ليمر بالقطع ذوات الارقام ٣١٦ ، ٣١١ حوض رقم ــ٧ــ من اراضي عنبـــه .

وقررت وضعه موضع التنفيذ بعد مـــرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتين محليتـــــين .

● يعلن لاطلاع العمـــوم في منطقة بلدة عنبـــه بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لـــواء المزار الشماليـــة قـــد قررت بقرارها رقم ٥ــ٤ تاريخ ٣ــ٧ــ١٩٩٦م الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلديـــة عنبه رقـــم ١٤ــ٥ لعام ١٩٩٦ والمتضمن : ــ
ازاحة الشارع التنظيمي سعة ١٢م وبنفس السعـــة ضمن القطع ذوات الارقام ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣ حوض ــ٧ــ الى الجهة الشمالية تفاديا لترك فضـــلات ولصعوبة تنفيـــــذه .

وقررت وضعه موضع التنفيذ بعد مـــرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتين محليتـــــين .

● يعلن لاطلاع العمـــوم في منطقة بلدة عنبـــه بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لـــواء المزار الشماليـــة قـــد قررت بقرارها رقم ٥ــ٥ تاريخ ٣ــ٧ــ١٩٩٦م الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة عنبه الثاني رقم ١٤ــ٩ تاريخ ٢٥ــ٥ــ١٩٩٦ والمتضمن : ــ
تغيير صفة استعمال منطقة المباني الواقعة ضمـــن القطع ذوات الارقام ٤٨٢، ١٢٨، ٤٣٩، ١٣٩ حوض رقم ــ٧ــ الى سكن ــج ــ .

وقررت وضعه موضع التنفيذ بعد مـــرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتين محليتـــــين .

اعــــــــلان

صادرة عن متصرف لواء عـــين الباشا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا
السيـد يحيـى الحديـــد

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الدخله التنظيمية المارة بين القطعتين ٤٦، ٣١ حوض ــ٣ــ ام سنديانه : للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة اللوائيـــــة .

وذلـــك اعتبارا مـــن تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطـــلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــة بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية قررت الموافقة على أيداع اعلان الغاء الجزء المتبقي من الشارع المار بالقطعة رقم ٧٨ حوض رقم ـ٥ـ أراضي موبص، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي موبص .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية قررت الموافقة على أيداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطعه رقم ١٦٩ حوض ـ٢ـ الحاوي من تجاري محلي الى تجاري طولـي .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية ام الدنانير .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء وادي السير رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء وادي السير السيد عبدالله الحديد

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٤٩٨ تاريخ ٨ـ٨ـ١٩٩٦ والمتضمن مطابقة الشوارع الافرازية مع التنظيم بالقطع ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٤، ٥٩٦ حوض رقم ـ٢ـ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٥٦٨ تاريخ ٧ـ٩ـ١٩٩٦ والمتضمن الغاء الدخله بالقطعه رقم ١١ حوض ـ٤ـ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٥٦٨ تاريخ ٧ـ٩ـ١٩٩٦ والمتضمن تعديل شوارع ضمن القطع ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩ حوض رقم ـ٦ـ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء ناعور رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء ناعور السيد ثامر الفايز

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ناعور قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدية الروضة والمتضمن احداث دخلـه بالقطعة رقم ٣٠ حوض رقـم ـ٧ـ الروضة .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ناعور قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ناعور والمتضمن اعتماد الشارع سعة ١٢م ضمن الحوض رقم ١٥ عين الكبـرا .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ـ٤ـ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٦م بالقطعة رقم ٤٩ ، ٧٩ حوض ـ١ـ العدسية .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي العدسية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ناعور قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العال والمتضمن أحداث طريق سعة ٤م بين القطعتين ٨٤، ٨٥ حوض ـ٣ـ مدورة العال .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين

اعــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء مي قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية مي رقم ٥٤ لعام ١٩٩٥ والمتضمن طلب الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة ذات الرقم ـ٣٢ـ من حوض ـ٣١ـ والقطع ذوات الارقام ٧٥١، ٧٥٠، ٧٥٣ من حوض رقم ٣٢ . وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تعديل الشارع المار ضمن القطع ٧٥١، ٧٥٠، ٧٥٣ حوض رقم ٣٢ والقطعة ٣٢ حوض ٣١ وذلك لتفادي هدم الابنية الواقعة في سعة الشارع حسبما موضح بالمخطط المرفق والمعد من قبل القسم الفني لبلدية مي .

وايداع اعلان التعديل للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط في بلدة مي وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها أعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

عبدالكريم البحري
متصرف لواء مي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء مي

البنك المركزي الاردني – عمان

بيان موجودات ومطلوبات البنك كما هي بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٣١

الموجودات	دينار	دينار	المطلوبات	دينار	دينار
الذهب		١٣٩ر٨٦٩ر٠٥٠	النقد المصدر		١ر٠١١ر٢٨١ر١٣٤
حقوق السحب الخاصة		١٧٤ر٣٦٤	حسابات جارية وودائع بالدينار		
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل					
نقد وارصدة وودائع جاهزة		١ر١٧٦ر٩٣٩ر٧٤٩	الحكومة والمؤسسات العامة	٧٩ر٤٩١ر٧١١	
سندات بعملات اجنبية		٦٤ر٤٦١ر٥٦٩	البنوك المرخصة	٤٦٥ر٥٢٢ر٠٦٧	
موجودات اتفاقات التبادل		١٨٨ر٢٢٩ر٣١٣	شهادات الايداع	٥٤٧ر٩٠٠ر٠٠٠	
موجودات اخرى بعملات اجنبية		٦٨٢ر٢٩٩ر١٣٠	الهيئات والمؤسسات الخارجية	٣ر٩٣٤ر٣١٩	
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٣١ر٦٣٩ر٤٨٢	الحسابات الاخرى	١٧ر٦٦٠ر٩٣٥	١ر١١٤ر٥٠٩ر٠٣٢
نقد وارصدة وودائع بعملات اجنبية غير قابلة للتحويل		٣٤١ر٨٩٧	حسابات جارية وودائع بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
موجودات بالعملة الاردنية			ودائع البنوك المرخصة	٨٣٣ر٤٤٣ر٤٧٨	
			شهادات ايداع البنوك المرخصة	١٢ر٤٧٨ر٤٠٠	
			ودائع اخرى	١٥٧ر٩٢٧ر٦١٧	١ر٠٠٣ر٨٤٩ر٤٩٥
سندات واوراق واذونات الحكومة الاردنية	٤٠٧ر١٠٥ر٩٨٠		التزامات مقابل مخصصات حقوق السحب الخاصة		٦ر٥٤٨ر٠١٤
			مطلوبات اخرى		٨٥ر٢٠٧ر٦٧٧
سلف واسناد مخصومة	٦٦٢ر٠٨٢ر٧٣٠		رأس المال		١٨ر٠٠٠ر٠٠٠
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٦ر٧١٥ر٠٠٠		الاحتياطي العام		٦ر٩٧٩ر٨٠٦
موجودات اخرى	١٠ر٩٨٥ر٥٨٠	١ر٠٨٦ر٨٨٩ر٢٩٠	الاحتياطيات الخاصة		٤ر٢١٥ر٠٠٠
			المخصصات		١٢٠ر٢٥٣ر٦٨٦
مجموع الموجودات		٣ر٣٧٠ر٨٤٣ر٨٤٤	مجموع المطلوبات		٣ر٣٧٠ر٨٤٣ر٨٤٤
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستنديه		١٩٧ر٢٧٩ر٤٢٥	الاعتمادات المستنديه		١٩٧ر٢٧٩ر٤٢٥

نائب المحافظ
وليد اسعد خيرالله

نائب المحافظ
د. ميشيل مارتو

المحافظ
د. زياد فريز

هذا من الاصل

قرار صادر عن مجلس مهنة تدقيق الحسابات
رقم (٣/٩٦)

● عقد مجلس مهنة تدقيق الحسابات جلستة الرابعه والخمسين بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٧ واستنادا" للفقرة(د) من المادة (٤) من قانون المهنة رقم (٣٢) لسنة ١٩٨٥ قرر الموافقه على ترخيص السادة التاليه اسماؤهم ومنحهم اجازة التدقيق وهم :-

١. وليد صفوح رفعت هاشم .
٢. حاتم محمد ابراهيم القواسمي.
٣. فادي جورج الياس قعوار.
٤. شادي احمد يعقوب زهران.
٥. وديع احمد صالح احمد.
٦. حسين ابراهيم اسماعيل الشوبكي.
٧. احمد شاكر احمد مضيه.
٨. سابا يوسف سابا سنداحه.
٩. نعيم محمد سالم باطه .
١٠. محمد فوزي حسين عبد العزيز.
١١. نبيل محمود حسن الشروانه.
١٢. فوزي حسين مسلم ابو شرخ.
١٣. محمد رمضان عبد القادر ناصر.
١٤. عبد الحكيم صبحي صوالحه.
١٥. زياد محمد صالح الفحماوي.
١٦. مكرم أمين ماجد القطب.
١٧. زياد فوزي حسين عبد العزيز.

رئيس ديوان المحاسبة
رئيس مجلس مهنة تدقيق الحسابات
الدكتور عبد خرابشه

نائب رئيس المجلس/عضوا"
أمين عام ديوان المحاسبة
محمد صالح عبيدات

عضو
أمين عام وزارة الماليه
سليمان حافظ

عضو
أمين عام وزارة الصناعه والتجارة
الدكتور محمد الصمادي

عضو
نائب محافظ البنك المركزي
وليـد خيرالـلـه

عضو
مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

عضو
مدير عام سوق عمان المالـي
وهيب الشاعر

عضو
عـــن الجامعات الاردنيه
الدكتور احمد الظاهر

عضو
عـــن الجامعات الاردنيه
الدكتور يوسف الجهماني

عضو
عـــن قطاع المدققين
نعيم خوري

عضو
عـــن قطاع المدققين
احمد ابو حميده

عضو
عـــن قطاع المدققين
محمد البشير

المطالبات

اعـــــلان

عمـلا باحكـام الفقـرة (ب) مـن المـادة السادسـة مـن القـانون المعدل لقـانون تحصيل الاموال الاميرية رقم(١١) لسنـة ١٩٧٣ يرجى من السادة المذكورة اسـماؤهم بالكشوفات المرفقة المبادرة لمراجعة مديرية الاموال الاميريـة في هـذه الـوزارة مـع المبالـغ المطلوبة منهم والمبينة ازاء اسم كـل منهـم خـلال مـدة اقصاهـا (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفـي حـال التخلـف عن الدفـع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

مروان عوض
وزير المالية

الرقم	الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١	خالد غافل الخربيات	٥٠٠	٩٩٢
٢	محمد جمعه سلامه الابيرق	-	١٦٠
٣	سالم جمعه سلامه الحويطي	-	١٣٥٤
٤	محمد سويلم منصور الغوانمه	٥٠٠	١٣٧
٥	طالب عبد الله سويلم الغوانمه	-	١٠٥
٦	عبد الهادي حامد محمد العرامين	-	١٧٠٠
٧	عبد العزيز عبد القادر سالم القطيش	-	٢٠٠
٨	سليمان موسى العويضات	-	١٥٧٥
٩	مشعل عبد الحافظ العرامين	٥٠٠	١٤٧٤
١٠	محمد علي راشد الشوابكه	-	١٧٠
١١	عبد الحفيظ مفضي ابو وندي	-	١٠٠٠
١٢	فائق عبد الكريم احمد الشوابكه	-	١٤٠
١٣	مرزوق سالم اسحق العجيلات	-	٩٠٠

١٤	حمدان فرج سلمان العوني	٢٥٠	٤٤٢
١٥	ممدوح سالم احمد الفلاحات	-	٣٠٠
١٦	صالح عيد فريح الذريات	-	٢٣٧
١٧	سلمان موسى علي العوضات	-	٤٥٠
١٨	احمد سليمان علي العمرو	-	٣٧٤
١٩	ابراهيم سويلم سالم الابرق	-	٥٨٧
٢٠	خليل محمد احمد رواع	-	٩٨٧
٢١	عبد المنعم مفضي ابو وندي	-	٤٤٧٥
٢٢	عبيد سالم عبد الله الشوره	-	٢٠٠
٢٣	هايل ابراهيم العمرو	٥٠٠	٢١٢
٢٤	عبد الحافظ حامد العرامين	-	١٠٠٠
٢٥	عواد محمد سليم السنيد	-	٧٥٠
٢٦	محمود اسماعيل علي اللفتاوي	٠	١٧٥
٢٧	عبد فلاح الشخانبه احمد عيد الخشانبه	-	١٣٥
٢٨	هشام احمد عبد الله قطوزه	-	٧٥٠
٢٩	عبد الكريم عبد الله الجماعين	-	٢٣٥
٣٠	محمد احمد ابو رفاع	-	١١٠
٣١	موسى رجا فرج السواعده	-	٤٧٠
٣٢	محمد فضيل ابو الغنم	-	١٥٨
٣٣	سليمان عطا الله الشخانبه ابراهيم فالح الفلاحات عبد الحفيظ ناسب الشخانبه	-	٣٠٠
٣٤	محمد سليمان داوود الرواحنه	٥٠٠	١٤٧
٣٥	احمد مجلي عبد الله الرواحنه	٥٠٠	١٦٢
٣٦	عليان مرجل جدعان الفقهاء	-	٤٩٠
٣٧	عبد الله نزال رشيد الحيصة	-	١٤٠
٣٨	راجي عقل الزعبي	-	١٧٥
٣٩	شفيق عطية الحمارنه	-	١٢٥
٤٠	عبد القادر عوده الدقس	-	١١٥
٤١	محمود عبد الغني اسماعيل المساعفه	-	١٧٥

٤٢	محمد عبد الغني اسماعيل المساعفه	-	١٠٠
٤٣	اسماعيل سليمان الحيصة	-	١٨٥
٤٤	سامي صالح رفيفه القعايده	-	١٠٠
٤٥	عبد الحفيظ عوده الوليدات	-	١٧٥
٤٦	محمد موسى محمد الكعابنة	-	٢٣٨
٤٧	حسن عبد العزيز عبد الحافظ المطر	-	٢٥٠
٤٨	علي متروك سالم السنيد	-	١٤٠
٤٩	محمد عبد المجيد مناور ابو الغنم	-	١٠٠
٥٠	عقيل عبد الحافظ المطر سالم سلامة العقيل	-	٣٤٠
٥١	عبد العزيز عبد الحافظ المطر محمد عبد الحافظ المطر عبد القادر عبد الحافظ المطر بركات عبد الحافظ المطر	-	٧٥٠
٥٢	محمد سليم مفلح العقيل واخوانه	-	٧٥٠
٥٣	عيده فلاح عوض الحديثات	-	١٩٥
٥٤	عبد القادر عبد الحافظ المطر جميل صالح الشوفين	-	١٤٤
٥٥	د.سعيد احمد عبد الشيخ الرواحنه	-	١٠٠
٥٦	مجاهد حسين عبد الله عياش	٦٨٥	٣١٩
٥٧	علي جلال احمد الحميد	-	٧٥٥
٥٨	جابر رفعت محمد عبد الوهاب	-	١٧٥
٥٩	فوزان مطلق سالم ابو الغنم	-	٧١٠
٦٠	سليم عبد الله احمد العمارين	٢٥٠	٤٥٦
٦١	خالد سالم جمعه الحويطي	٦٢٥	٢٢٠
٦٢	سالم خليل عيسى الحدادين	-	٦٠٠
٦٣	عارف علي عبد الرحمن الساحوري	-	٤٢٠
٦٤	انطون سميح سلمان البوالصة	-	٤٤٠
٦٥	الحدث يوسف سلامة محمد الجهالين	-	١٦٥
٦٦	محمد علي محمد جبر المسانده	-	٣١٥
٦٧	جميل محمد احمد منصور الجهالين	-	٢٢٠
٦٨	ابراهيم سليمان جبريل ابو لحية	-	٢١٠

اعـــــــلان

عمـلا باحكـام الفقرة (ب) مـن المـادة السادسـة مـن القـانون المعدل لقــانون تحصيل الاموال الاميرية رقم(١١) لسنة ١٩٧٣ يرجى من السادة المذكورة اسـماؤهم تاليــــــاً المبادرة لمراجعة مديرية الاموال الاميريـة فـي هـذه الـوزارة مـع المبالغ المطلوبة منهم والمبينة ازاء اسم كـل منهـم خـلال مـدة اقصاهـا (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفـي حـال التخلـف عـن الدفـع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	إسم المكلف	المبلـــــغ	
		ف	د
١	خالد غافل الخريبات	٥٠٠	٩٩٢
٢	محمد جمعه سلامه الابيرق	–	١٦٠
٣	سالم جمعه سلامه الحويطي	–	١٣٥٤
٤	محمد سويلم منصور الغوانمه	٥٠٠	١٣٧
٥	طالب عبد الله سويلم الغوانمه		١٠٥
٦	عبد الهادي حامد محمد العرامين	–	١٧٠٠
٧	عبد العزيز عبد القادر سالم القطيش	–	٢٠٠
٨	سليمان موسي العويضات	–	١٥٧٥
٩	مشعل عبد الحافظ العرامين	٥٠٠	١٤٧٤
١٠	محمد علي راشد الشوابكه	–	١٧٠
١١	عبد الحفيظ مفضي ابو وندي	–	١٠٠٠
١٢	فائق عبد الكريم احمد الشوابكه	–	١٤٠
١٣	مرزوق سالم اسحق العجيلات	–	٩٠٠
١٤	حمدان فرج سلمان العوني	٢٥٠	٤٤٢
١٥	ممدوح سالم احمد الفلاحات	–	٣٠٠
١٦	صالح عيد فريح الذريات	–	٢٣٧
١٧	سلمان موسى علي العوضات	–	٤٥٠
١٨	احمد سليمان علي العمرو	–	٣٧٤

الرقم	إسم المكلف	ف	د
١٩	ابراهيم سويلم سالم الابرق	–	٥٨٧
٢٠	خليل محمد احمد رواع	–	٩٨٧
٢١	عبد المنعم مفضي ابو وندي	–	٤٤٧٥
٢٢	عبيد سالم عبد الله الشوره	–	٢٠٠
٢٣	هايل ابراهيم العمرو	٥٠٠	٢١٢
٢٤	عبد الحافظ حامد العرامين	–	١٠٠٠
٢٥	عواد محمد سليم السنيد	–	٧٥٠
٢٦	محمود اسماعيل علي اللفتاوي	٠	١٧٥
٢٧	عبد فلاح الشخانبه احمد عيد الخشانبه	–	١٣٥
٢٨	هشام احمد عبد الله قطوزه	–	٧٥٠
٢٩	عبد الكريم عبد الله الجماعين	–	٢٣٥
٣٠	محمد احمد ابو رداع	–	١١٠
٣١	موسى رجا فرج السواعده	–	٤٧٠
٣٢	محمد فضيل ابو الغنم	–	١٥٨
٣٣	سليمان عطا الله الشخانبه ابراهيم فالح الفلاحات عبد الحفيظ كاسب الشخانبه	–	٣٠٠
٣٤	محمد سليمان داوود الرواحنه	٥٠٠	١٤٧
٣٥	احمد مجلي عبد الله الرواحنه	٥٠٠	١٦٢
٣٦	عليان مرجل جدعان الفقهاء	–	٤٩٠
٣٧	عبد الله نزال رشيد الحيصة	–	١٤٠
٣٨	راجي عقل الزعبي	–	١٧٥
٣٩	شفيق عطية الحمارنه	–	١٢٥
٤٠	عبد القادر عوده الدقس	–	١١٥
٤١	محمـــود عبـــد الغنـــي اســـماعيل المساعفه	–	١٧٥
٤٢	محمد عبد الغني اسماعيل المساعفه	–	١٠٠
٤٣	اسماعيل سليمان الحيصة	–	١٨٥
٤٤	سامي صالح رفيفه القعايده	–	١٠٠
٤٥	عبد الحفيظ عوده الوليدات	–	١٧٥
٤٦	محمد موسى محمد الكعابنة	–	٢٣٨

الرقم	الاسم	فلس	دينار
٤٧	حسن عبد العزيز عبد الحافظ المطر	–	٢٥٠
٤٨	علي متروك سالم السنيد	–	١٤٠
٤٩	محمد عبد المجيد مناور ابو الغنم	–	١٠٠
٥٠	عقيل عبد الحافظ المطر سالم سلامة العقيل	–	٣٤٠
٥١	عبد العزيز عبد الحافظ المطر محمد عبد الحافظ المطر عبد القادر عبد الحافظ المطر بركات عبد الحافظ المطر	–	٧٥٠
٥٢	محمد سليم مفلح العقيل واخوانه	–	٧٥٠
٥٣	عيدد فلاح عوض الحديثات	–	١٩٥
٥٤	عبد القادر عبد الحافظ المطر جميل صالح الشوفين	–	١٤٤
٥٥	د٠سعيد احمد عبد الشيخ الرواحنه	–	١٠٠
٥٦	مجاهد حسين عبد الله عياش	٦٨٥	٣١٩
٥٧	علي جلال احمد الحميد	–	٧٥٥
٥٨	جابر رفعت محمد عبد الوهاب	–	١٧٥
٥٩	فوزان مطلق سالم ابو الغنم	–	٧١٠
٦٠	سليم عبد الله احمد العمارين	٢٥٠	٤٥٦
٦١	خالد سالم جمعه الحويطي	٦٢٥	٢٢٠
٦٢	سالم خليل عيسى الحدادين	–	٦٠٠
٦٣	عارف علي عبد الرحمن الساحوري	–	٤٢٠
٦٤	انطون سميح سلمان البوالصة	–	٤٤٠
٦٥	الحدث يوسف سلامة محمد الجهالين	–	١٦٥
٦٦	محمد علي محمد جبر المساتده	–	٣١٥
٦٧	جميل محمد احمد منصور الجهالين	–	٢٢٠
٦٨	ابراهيم سليمان جبريل ابو لحية	–	٢١٠

اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم(١١) لسنة ١٩٧٣ يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم تالياً المبادرة لمراجعة مديرية الاموال الاميرية في هذه الوزارة مع المبالغ المطلوبة منهم والمبينة ازاء اسم كل منهم خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	الاسم	المبلغ فلس	دينار
١	فيصل سعود العقيل	–	٣١٠
٢	عبد الرحيم سالم بخيت الشخانبه	–	١٧٥
٣	زيد ابو ستة علي ابو وندي	–	٧٧٤
٤	شعبان مفضي ابو وندي	–	١١٦٢
٥	عبد الحكيم مفضي ابو ستةابو وندي	–	١٦٢
٦	عبد الحميد مفضي ابو وندي	–	١٠٢٥
٧	ضيف الله محمد الغوانمه	–	٣٢٥
٨	سالم حسن محمد البسيس	–	٦٥٠
٩	عبد الحليم مفضي ابو وندي	–	٦٥٠
١٠	عبد الله فلاح احمد الفلاحات	–	١٠٠
١١	فلاح احمد الفلاحات	–	٢٤٥
١٢	سالم حسني القبلات	–	١٧٥
١٣	احمد سلامه ابو الغنم	–	١٠١٠
١٤	يحيى سلمان علي العمرو	–	٦٦٢
١٥	يوسف محمد عيسى الدواهيك	–	٢٦٢
١٦	عبد الكريم حامد العرامين	–	١٣٧

١٧	عبد العزيز عبد القادر القطيش	–	٦٦٢
١٨	يوسف سالم عبد الله السفريني	–	١٤٦
١٩	سلامة سليمان عوض المجادلة احمد سليمان عوض المجادلة	–	٥٢٠
٢٠	سويلم علي محمد الغوانمه	–	١٢٥
٢١	عامر زيد حديثة الجازي	–	١٦٠
٢٢	خليف عيد عقلان الهدبان	–	١٧٧
٢٣	هليل رويعي العزازمه	–	٦٥٠
٢٤	علي سليمان عيسى الرواشده	–	١٧٢٣
٢٥	عبد الله مصلح الرصاعي	–	١٠٠
٢٦	باسم عبد القادر محمد العبيد	–	١٩٢
٢٧	سالم هويمل الدراوشه	–	١٦٨
٢٨	عوض سليمان محمد العثامنه	–	٤٢٠
٢٩	عبد الله حمد الرماينة	–	٢١٠
٣٠	دخيل الله عريان عضبان	–	٤٢٠
٣١	حسين حمد موسى العطون	–	٤٢٠
٣٢	عطيوي حمد علي الزوايده	–	٢١٠
٣٣	لطيف سالم العثامنه	٨٣٥	١٤٩
٣٤	محمد سليمان صالح كريشان	٧٨٠	٣١٥
٣٥	مسلم خلف مطلق السليماتين	٨٩٠	١٦٧
٣٦	محمد ابن سالم العجالين	–	٢٢٥
٣٧	فياض صباح محسن القطنه	–	٣٧٥
٣٨	دخيل صالح موسى البطونية	–	١٢٠
٣٩	رحيل فرج الرازحه	–	١٤٧
٤٠	عواد سليمان سويلم العواوده	٥٠	٤٨٩
٤١	محمد عواد حرب	–	١٢٠
٤٢	عيسى سالم عيد الخطار	–	٥٢٥

٤٣	مداح ممدوح عيسى العشوش	–	٥٤٥
٤٤	شركة عبد الوهاب الشجراوي	–	٢٠٥
٤٥	احمد مخلوف دعاس المحافظة	–	٢٠٠
٤٦	مؤسسة العقبة للمقاولات طالب بريوشق	–	٥٥٠
٤٧	ابراهيم حسن مسلم المحافظة	–	٢٥٠
٤٨	محمد سالم البوات	–	٢٥٠
٤٩	سليمان محمد عايد السعيدين	–	٥٠٠
٥٠	شركة الاقصى الدقلية للمقاولات المهندس ياسين ايوب النتشة	–	١٠٠
٥١	عايد سالم ابو دميك	–	٢٠٠
٥٢	راجي محمد مهاوش	–	١٢٤
٥٣	عبدان مطلق عواد الرماينة	–	١٠٨

اعـــــلان

عمـلا باحكـام الفقـرة (ب) مـن المـادة السادسـة مـن القـانون المعـدل لقـانون تحصيل الاموال الاميرية رقم(١١) لسنة ١٩٧٣ يرجى من السادة المذكورة اسـماؤهم تاليـــا المبــــادرة لمراجعة مديرية الاموال الاميريـة فـي هـذه الـوزارة مـع المبالغ المطلوبة منهم والمبينة ازاء اسم كـل منهـم خـلال مـدة اقصاهـا (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفـي حـال التخلـف عن الدفـع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	الإسم	المبلــــــغ	
		ف	د
١	ضويحي هليل سالم بني عطيه	-	١٠٥
٢	ساره عوده عواد الدقس	-	١٨١
٣	موسى عيد عياده الهلالات	-	٢٤٠
٤	كامل رشيد الوخيان	-	١٣٠
٥	عبدالحافظ رشيد الوخيان	-	١٨٥
٦	صالح علي ثلجي العميشات	-	١٨٠
٧	عبدالمعطي جمعه الوخيان	-	١٧٥
٨	عبدالله محمد فالح الوخيان	-	١٥٠
٩	صالح محمد فالح الوخيان	-	١٠٠
١٠	محمد سلامه عبدالله عطون	-	٩٠٠
١١	علي سلامه عبدالله عطون	-	٣٤٠
١٢	هزاع محمد الرواحنه حسن محمد الحويان	-	٩٩٠
١٣	عبدالرحمـــن أميـــن فـــلاح الفواعير	-	٥١٠
١٤	عبدالرحيـم سـلمان محمـــد الفلاحات	-	٢٣٠

الرقم	الإسم	ف	د
١٥	عوده زيد عوده الفلاحات	-	٣٧٠
١٦	حامد شبلي حميد الشخانبه	-	٣٠٠
١٧	محمود عبدالهادي الفلاحات	-	٣٥٠
١٨	فالح عبدالهادي الفلاحات	-	٣٤٠
١٩	حمد عايد علي الفلاحات	-	٥٨٠
٢٠	محمد سليمان محمد الفلاحات	-	٥٨٠
٢١	شركة شبلي حميد الشخانبه	-	١٠٠
٢٢	سليمان علي أحمد الدراعين أحمد علي أحمد الدراعين	-	٦٨٢
٢٣	يوســف عبداللـــه مصطفـــى الثوابي	-	٤٥٥
٢٤	واكد علي سلامه الدقس	-	٥٦٧
٢٥	نايف عبدالنبي الشخانبه	-	٢٧٥
٢٦	سالم محمد سالم الأقطش	-	٢٨٠
٢٧	اعطيوي سليمان البحيرات	-	١٠٠
٢٨	ايمن مفلح عودة الله	-	١٠٠
٢٩	عبدالله عطا الله الوليدات عبدالرحمن عبدالله الوليدات	-	١٢٠
٣٠	عارف سليمان محمد الشيحان	-	٢٠٠
٣١	عـــارف أحمـــد عبدالقـــادر الشيحان	-	٢٠٠
٣٢	عبدالحميد فلاح المطيرين	-	٢٠٠
٣٣	ضافي علـي سليمان الكوامله واخوانه	-	٤٩٠
٣٤	حسني صالح أحمد عبدالجواد	-	٦٦٠
٣٥	عيد مسلم عيد الحضور	-	١٦١
٣٦	علي مجاور مفلح الشوابكه	-	١٤٠
٣٧	عبدالله خلف مجاور الشوابكه	-	١٠٠
٣٨	شهاب مفضي ابو وندي	-	٥٠٠
٣٩	عبدالرحمن أمين الفواعير جمـــال عبدالهـــادي أميـــن الفواعير محمد مقبل ابو الغنم	-	٣٠٠

٤٠	خلف سلمان عايد اللوانسه جميل محمد عواد اللوانسه صبح نهار علي اللوانسه	-	٢٦٠
٤١	محمد مسلم معيوف الرواحنه ابراهيم مسلم معيوف الرواحنه فايز سلمان معيوف الرواحنه	-	١٩٩
٤٢	عبدالله فلاح مسلم الأبراهيم	-	٢٢٥
٤٣	ايمن عبدالحفيظ عودة الله الفلاحات	-	١٠٠
٤٤	شركة الكهرباء مأدبا	-	٢٨٥
٤٥	طلال عبدالعزيز عبدالحافظ المطر	-	٣٥٠
٤٦	مصطفى خليل إبراهيم الكيلاني	-	٤٥٥
٤٧	سليمان ضيف الله مطر الحديثات	-	٣٠٠
٤٨	محمد عودة الله السبابله	-	٢٠٢
٤٩	محمد موسى عوده السبابله	-	٥٥٢
٥٠	الحدث/ انور محمد سليمان البدور	-	١٢٥
٥١	الحدث/ شبلي علي صبره البحارا	-	١٣٣

٥٢	عقاب عبدالكريم حامد العرافين	-	١٠٠
٥٣	عيد عبدالله عليان الوليدات	-	١٦٥
٥٤	منور عزات اللوانسه عساف سعد اللوانسه سليمان دوجان اللوانسه .	-	١٧٥
٥٥	رجاء عبد اللطيف العبابسه	-	٣٢٥
٥٦	سليمان محمد البريدات	-	١٥٠
٥٧	سليمان سلامه عيد الذريات	-	١٣٧
٥٨	عبدالرؤوف حسن عبدالعزيز	-	٢٠٠
٥٩	موسى عبدالحافظ اعطيوي المكانين	-	٤٩٠
٦٠	فواز عبدالكريم اعطيوي المكانين	-	٤٩٠
٦١	سامي علي سلمان الربابعه	-	٣٠٠
٦٢	خالد فلاح حمدان المعايطه	-	٢٣٥
٦٣	خالد سالم أحمد ابو داهود يحيي سليمان العمرو	-	٥١٢
٦٤	فواز سعود سالم العقيل	-	٣١٠
٦٥	مخلد سعود العقيل	-	٣١٠

إعـــــــلان

عملا بأحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى من المبعوثين السابقين وكفلائهم المذكوره اسماؤهم تالياً المبادرة بمراجعة مديرية الاموال الاميريه/ قسم التزامات البعثات العلميه في هذه الوزاره مع بدل الألتزام المتحقق عليهم والمبين إزاء اسم كل منهم خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبه في الجريده الرسميه وكل من يتخلف عن الدفع سنتخذ بحقه الإجراءات القانونيه اللازمه .

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	إسم المبعوث	إسم الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١	محمد إبراهيم عبدالكريم المهيرات	والده	-	٣٠٠
٢	وائل فهد عبدالرحمن الحسامي	والده	٥٠٠	٢٧٨٦
٣	أحمد كامل عبدالله السليحات وادي السير/ت: ٨١٦٠٣٨	خليل كامل عبدالله وادي السير/ حي أم الجمال	-	٣٠٠
٤	حكم حسن عبدالكريم المهيرات	لا يوجد	-	٢٥٠٠
٥	خليل موسى يوسف غانم بواسطة الدكتور/ عيسى غانم تلفون ٦٧٨٠٩٤	يوسف عبدالفتاح نجم جبل النزهه/تلفون ٦٧١٦١٢	-	١٩٤٠
٦	فتحي أحمد ذياب عواد	-	-	٤١٨
٧	محمد عبدالعزيز عبدالله الخطيب	-	-	٤٢٨
٨	علي عبدالرحمن أحمد علي	-	-	٥٢٥
٩	فاطمه قبيل جليل العطون/ عمان بلدية طارق	-	٥٥٥	٥٣٣
١٠	محمود يوسف محمود الخطيب عمان وادي الحداده ت: (٦٤٧٠٢٠)	-	-	٤٥٠
١١	أحمد سلامه إبراهيم السعود	-	٣٩٠	٩٣١
١٢	د. كمال رمضان محمد حماد عمان تلفون (٨٣٥٠١٩)	رمضان محمد حماد عمان	١٤٢	٦٠٧

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

منصور حدادين

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	أرصدة الضريبة المستحقة دينار	السنوات
ابراهيم عبد الله عبد الله الشويحات	٣٩٠	١٢٠	٩٤
حمود سالم فلاح المعايعه	--	٢٥٣	٩٥-٩٤
روحية مصباح مسلم النجار	١٤٢	٨٢٤	٨٨-٨٠
سعود رخيص مفلح الزبن	٤٠٠	٢٧٩	٩٥-٩٤
عبد اللطيف محمد سليمان ابو نصير	٤٤٠	٥٥٠	٩٤
عبد المطلب اسماعيل طالب ابو زر	١٦٥	٧٤٨	٩٥-٧٢
عطا صالح محمد الحوراني	--	١٢٩	٩١
فلاح خلف حمود الكعابنه	٧٢٦	١٠٥٦	٩٣-٧٦
فوزي ابراهيم الياس العجيلات	٥٦٠	٣٤٦	٩٤-٩٢
ورثة محمد حسن اسماعيل ابو سعد	٧٩٠	٤٧١	٩٣-٧٢
محمد عبد الفتاح حسن الدبس	٢٠٠	١٣٤	٩٥-٩٣
مشهور مفضي بنيه القعايده	٥٠٠	١٠٤	٩٤-٩٢
منى راجي سالم فراج	٤٨٠	٣١٥	٩٤-٨٩
موسى محمد رشيد صليح	٢٠٥	٢٥٢	٩٥
ميشيل ابراهيم الياس العجيلات	٩٠٠	٤٨١	٩٤-٩٢

اعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

منصور حدادين

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
هاني منير عبد الله القطيات	٩٢٠	٨٦٥	٩٤
هلالة سلامه مفلح الزين	٥٠٠	٤٢٠	٩٥-٩٣
هيفاء عيسى سليم حمارنه	---	١٥٩	٨٨
همبرتوم كرابيب شارخيبان	١٠٠	٤٣٠	٩٤-٩٣
ياسر ناجي جريس الطوال	٢٠٥	٤٠٤	٩١-٧٨
جورج بوغاكي سليم النحاس	٥٠٠	٣٤٦	٩٢-٩٠
عاطف محمود محمد العرموطي	٣٨٠	٢٤٨	٩٣-٩٢
علي محمد حرب ابو رفيق	٤٥٠	١٢٠	٧٥-٦٨
عواد موسى علي الطيب	٨٠٠	١٢٩	٨٧-٨١
محمد سخيمات عيفان الزين	٤٠٠	١٦٩	٨٥-٨٤
مجيد عارف عبد الحافظ ابراهيم	١٥٠	٤٢٥	٧٨-٧٦

اعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

منصور حدادين

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
عوده نهار غدير الحموان	٦٤٠	١٥٥٣	٩٢-٨٢
مروان روبين عبد الجليل الزيتاوي	٢٦٥	١٤٥	٩٢-٨٥
احمد شفيق مصطفى القرعان	٩٠٠	١٥٤	٩٤-٨٨
عدنان تركي مبارك الروسان	١٤٠	١٥٥٨١	٨٩-٨٥
ابراهيم محمد سعود زياده	٨١٢	٣٨٤	٩٤-٨١
هلديه كايد علي جرا روه	٨٥٧	١٤٤	٩٤-٩٢
توفيق احمد محمد المشارقه	١٠٢	١٦٢	٩١-٨٥
احمد موسى سمرين قطيش عموش	٣١٦	٨٦٣	٩٤-٩١
فرج حمدان سلمان القواعره	١٢٠	١٥٦١	٩٤-٩١
معازر خالد قويسم القواعرة	٠٣٠	١٤٠	٩٤-٩٣
محمود احمد هويمل الصباح الخطاب	٣٢٠	٣٦٦	٩٤-٩٢
سليمان اسماعيل سالم خزاعلة	٧٠٤	١٧٧	٩١-٩٠
عواد محمد عودة الله الخزاعلة	٠٣٦	٣٦٦	٨٩-٨٠
محمد امين عبد الرحيم العقله	٢٠٤	٧٦٨	٩٣-٧٧
جهاد مطلق نويران العساف	٢٣٨	٢١٢٦	٩٤-٨٤
فضل جحيش عايد الدبيس	٥٣١	٢٠٤٣	٩٣-٨٤
احمد خلف موسى بني هالي	٠٠٠	٥٠٠	٩٢-٨٩

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

منصور حدادين

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
روبين عبد الجليل عواد الزيتاوي	٦٨٣	٩٠٢	٩٢-٨٧
مالك عبد طالب ابو عليم	٠٩٦	٢٣٤	٩٤-٩٠
محمد حسن علي الشوشي	٠٠١	٢٧٨٣	٩٣-٧٧
غسان سرور عيسى شبيلات	٦٥٠	١٤٣	٨٩-٨٨
حسين محمد علي النشواتي	٨٦٢	٤٥٥	٩٠-٨٤
شلويح علي سليمان عليمات	٨٥٠	١٨٨	٩٤-٨٧
نظير احمد توفيق الزغل	٤٣٢	٢٥٩	٩٤-٨٩
عبد المهدي عبيد مفضي السليم	٥٣٠	٢٠٥	٩٤
علي عبد الكريم محمد السخني	٨٣٠	٣٢٢	٩٤-٩٢
عمر خليل ابراهيم المغربي	٨٦٤	٨٨٤	٩٤-٨٥
علي عايد عبيد السلجي	١١٠	٣٦٥	٩٢-٨٥
المرحوم علي مثقال فارس العجيان	٧٢٠	٤٦٣	٩٥-٩٣
جواد ارشيد ملاطس الشديفات	٠٢٣	١٧٧	٩٤-٩٣
فرحان احمد مفلح ابو عويضه	٩٦٣	٧٠٩	٨٩-٨٧
رسلان احمد حسين سموري	٤٥٧	٩٥٢	٩٣-٩٠
محمد فريح عبيد عبد الله	٥٢٥	٢٦٢	٩٢-٨٦
نايف حامد ارفيفه الخالدي	٤٥٨	١٥٦٢	٩٠-٨٨

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

منصور حدادين

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

إسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
احمد عقله احمد السيوف	٨٠٨	١٩٢٥	٩٤-٨٩
مصطفى عبد الله حماد حسين	٣٥٠	٢٠٢٤	٩٤-٩٣
شركة المفرق لتجارة مواد البناء	٦٨٠	٦٢٣	٨٦-٨٣
جهاد طراد هلال الحسن	٠٨٦	٤٠٠	٩٤-٨٧
ابراهيم احمد ارشيد الحسبان	٠٦١	١٤٧٥	٩٤-٨٤
خليل مسلم عواد ابوعليم	٧٥٥	٥٦٨	٩١-٧١
عصام عبد الهادي محمود الهنداوي	٢٠٠	١١٤	٩٤-٩٣
المرحوم عواد عجاج خليف عليمات	٩٨٠	١٤٦	٩٤-٩١
محمود سالم محمد الجعبري	٦٥٠	١٤٣	٨٩-٨٨
المرحوم محمد عبد الله علي الايوب	٧٣٠	١٠٥	٨١-٧٧
سهام عبد الهادي محمود الهنداوي	١٧١	٢٤٥	٩٠-٨٧
محمد عبد الله جعيدي خوالده	٨٢٦	٢٥٤	٩٣-٨٠
مطرد حيان عرسان العسوف	٤٥٠	٦٣٦	٩٣-٨٢
رافع محمود حسين ارشيد	١٨٧	٣٢٧	٨٤-٨٢
تيسير فلاح محمد المخزومي	٠٩٧	١٧٢٠	٩٣-٩٠
سليم محمد سليم شعفوط	٩٤٠	١١٠٤	٩٢-٨٥
عبد الله حسين شحادة السعود	٣٣٥	٣١٩	٩٠-٨٩
جبر مطلق عبد الله ابو سماقه	٢٨٦	١٣٦٤	٩٣-٧٧

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
مصطفى عبد الله عبد الرحمن شرف	٢٤٠	٢٤١	٨٥-٩١-٩٥
عدنان رمضان عايش السبع	١٦٨	٢١٥	٩١
برهم عيسى سليمان الصايغ	٣٢٠	١٩٤	٨٢-٩٢
طلال زيدان مصطفى الوقفي	٦٨٨	٧٥٩	٩٠-٩٣
ضيف الله سلامه ابوصياح	٧٥٠	٢٧٧	٧٩-٩٣
عطا الله محمد ناجي السلايمه	٣٠٦	٤٩١	٨٨-٩١
جمال اسماعيل حسن الشوشي	٨٧١	٢٧٤١	٨٧-٩٢
عيد قطيش خالد الفواعره	٠٨٥	١١٩٦	٨٥-٩٤
علي خليف عدوان السرحان	٤٦٤	٤٤٣	٨٥-٩١
عبد الله عوده عبد الله المهايره	٢٠٩	٤٦٨١	٨٧-٩٠
محمد سعيد اسماعيل الحلواني	٥٠٠	١٠٠	٨١-٨٥
حامد علوان محمد الشرعه	٤٧٦	٢٥٦٥	٧٧-٨١
عبد اللـه خلف محمد الحطاب المساعيد	٩٦٦	١٣١	٨٩-٩٤
محمد عقيل عبد الله الدويري	٣٢٠	١٦١	٨٧-٩٠
محمود عبد القادر احمد الصباغ	٥٠٤	٤٦٢٢	٨٢-٩٣
محمد سليمان سلمان ابو الشعر	٣١٧	١٧٤	٨٧-٩٣
المرحوم لطفي عليان حسين علي	---	١٨٩٢	٩٤

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
ابراهيم راتب اسماعيل أبو الراغب	٠٠٠	١١٠	٩٣-٩٤
اسماعيل راتب اسماعيل أبو الراغب	٠٠٠	٢٣٠	٩٤
حنون جبر حنون حليمه	٠٠٠	٢٤٠	٩١
خليل يوسف خليل خواجه	٠٠٠	٢٤٠	٨٩-٩٣
راتب اسماعيل أسعد أبو الراغب	٩٠٥	٢٣٩٠	٨٧-٩٤
زياد خيري حسن سماره	٨٦٠	٢١٢١	٨٢-٩٠
سامي عيسى سليمان حبايبه	٠٠٠	١٤٤٠	٩٣-٩٤
عبدالفتاح راتب اسماعيل أبو الراغب	٠٠٠	٢٦٠	٩٤
عبدالله راتب اسماعيل أبو الراغب	٠٠٠	١٦٠	٩٤
عيسى علي سلمان سلامه	٥٦٦	٨٢٧٠	٨٣-٩٤
محمد فرج عبدالجواد صلاح	٥٥٠	١٦٣٦	٧٤-٧٩
منصور راتب اسماعيل أبو الراغب	٠٠٠	٢٥٠	٩٤
محمد برهان مصطفى محمد رجوب	٠٠٠	١٩٢	٩٣-٩٤
يوسف ابراهيم حسن الشوشي	٨٨٠	١٧١٤٠٣	٨٧-٩٣

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـه ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
فريد محمد سليم الحواري	٩٧٠	٢٣٣١	٨٨-٩٤
فضل احمد فضيل غباري	٨٦٠	١٧٧	٨٨-٩٤
فلاح محمد يوسف حفناوي	٩٤٠	٥٥٢٢	٩٢-٩٣
محمد سعيد حامد عبيدات	٩٢٥	٧٤١٥	٧٨-٨٠
محمود عبد الفتاح محمد دبوري	٦٩٥	٣٩٨	٨٨-٩٤
محمد عليان عبدالرحيم ابوالسميد	٣٦٠	٢٨٦٩	٧٤-٩١
يوسف محمود يونس عيسى	٤٩٢	٥٣٥٣	٩٠-٩٣
عادل محمد محمد الشرع	١٥٥	٩٢٢	٨٤-٨٥-٩٢-٩٣

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـه ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
لطف الله محمد راشد ابراهيم	٧٢٠	١٥٦	٧٥-٨١-٨٤
احمد ابراهيم عواد الشهوان	---	٨٢٦	٧٩-٩١-٩٢
شكري فياض حسن عابدين	---	٥٠٠	٧٨-٨١
موسى عبد القادر محمد الدوح	٧٥٠	٨٢٨	٧٧-٧٩
وفيق محمد حسين سعيد عبوده	٩٦٠	٢٨٠٩	٩٢
محمد عبد الله العبد الدبعي	---	١١٠	٨٠-٨١
ابراهيم اسماعيل سليمان الزغير	٨٥٢	١٢٩٨	٨٣-٨٥
شوقي جودت ابراهيم عبد الله	---	٧٨٨	٨١-٨٦-٩٣
اسماعيل عبد الرحمن طالب عوض	---	٢٧٦	٩١-٩٢
حسين محمود محمد هاديه	---	٦٠٢	٨٥
باسم فضل عيسى الجبالي	---	٢٩٩٠	٨١
رضا سليم محمد البني	٢٨٥	٣٠٤٧	٩٣
احمد عبد الكريم محمد سونده	---	٢٧٠	٨٢-٨٧
محي الدين محمود محمد العسلي	٦٠٠	١٩٢	٨١-٨٩
عبد الله عبد الفتاح عبد الله الشريف	---	٢٥٩	٧٨-٨٣

اعــــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقــــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتــه ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
نقولا عوده نقولا قندلفت	---	١٢٨	٩٣-٨٩
سليم عايش مسلم سالم	---	١٠٢٠	٨٤-٨١
نادر يونس مصطفى الجدع	---	١٥٠٠	٩٣
زهير احمد محمود عاصي	---	٢٢٥	٩٢
يوسف محمد سعد المغربي	---	٥٠٤	٩٣-٨٨
محمد ربحي شكري سعيد العامودي	---	١٧٦	٩٤-٩٢
محمد حسن محمود ابو رجيله	٣٠٠	١٥٠	٩٢
احمد بدر سلطي سويلم	١٥٥	٥٠٣	٨٩
احمد ياسين يحي المولا	---	١٠٥	٩٢
عبد القادر سليمان نجم الخطيب	---	١٩٦٠	٨٣
راشد حسن راشد جويحان	---	١٠٥	٧٨-٧٧
هاني جوده محمد المغربي	---	٦٠٠	٨٩
حسين عبد الرحمن حسين غاصي	٣٠٠	١٣٤	٩٤-٩٢
خليل محمد احمد عبد الدين	---	٣١٢	٩٤-٩٢
وليد حامد موسى عثمان	---	٣٨٤	-٧٨-٧٤ ٩١-٨٩

اعــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقــــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتــه ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
جمال محمد ذيب الكرزون	---	٣٣٠	٩٣-٩١
محمد احمد سلامه صندوقه	---	٦٧٩	٨٩-٨١-٨٠
هدى صالح عبد المحسن ابو عياش	٠١٥	٤٣٧	٩٣-٨٩
احمد عبد الرحمن احمد الحمايده	٨٠٠	١٣٣	٨٧-٧٤
احمد امان زعل مقداد	---	١٥٤	٩٣-٩٢
فرحان علي محمد السكور	٣٥٥	٤٨٩٨	٩٥-٩٣-٩٠
علي سليم عليان المحمود	---	٥٠٤	٩٣
نمر علي الرفاعي البلبيسي	---	٧٥٦	٩٣
عواد سليمان عبد الله الشوبكي	٦٧٥	٥٥٦٦	٧٩-٧٦
احمد عبد الله محمد عليان	٥٠٠	١٠٤	٩٤-٩٢
محمد نصار قاسم المراعية	٣٣٥	١٨٠	٩١-٨٢
عبد الرحمن ذياب العبد ابو ذوابه	٥٦٠	٢٨٢	٩٤-٩٠
سامي عايد عطيه المساعده	٣٠٠	٣٢٢	٩٤-٩٣
مصعب حسين عبد الحفيظ محمود	٨٤٥	٢٣٧	٩٤-٩٢
عبد الله محمد سليمان النعيمات	٥٢٦	٣٦٨	٩٤-٨٥

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـه ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
صالح سالم مغنم الخليفات	٠٧٥	١٤١	٧٩-٨١
غالب خليل قاسم الشلبي	٢٠٠	١٥٦	٩٣
علي طالب عبد الله الشعيبي	٣٠٠	٢٩٠	٩٠-٩٤
محمد احمد اسماعيل عليدي	٢٠٠	١٤٥	٩٢-٩٤
حسن محمود حسين ابو جويعد	٨٣٥	٥٢٨٠	٨٤-٩٥
محمد عبد الفتاح عبد القادر حسان	٢١٥	١١٣٩	٧٩-٨١
عاطف محمود حامد ابودرويش	٢٢٠	٨٢٩	٩٢-٩٤
سميح سلمان محمد عليان	٩٦٢	١٣٤٨	٩٠-٩٤
ياسين محمد سلمان الطوره	٨٦٨	٤١٥٥	٨٧-٩٣
هايل محمد حمد الجازي	—	٢٣٥٨	٨٨-٩٢
عبد البصير حمزه عبد الغفار طهبوب	—	٢٠١٤	٧٨-٩٢
عبد الله عيد موسى الروافعه	٣٦٠	١٨٣٦	٩١-٩٢
عبد الله حسن غنيم السعودي	—	٢٠٠	٩٢
محمد محي الدين علي كريشان	٩٥٠	١٠٤٣	٨٩-٩٢
ابراهيم عيسى خليل ابو صالح	٩٨٠	٣٨٨	٩٢-٩٤



اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـه ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
خالد سليمان موسى الطويسي	٤٠٠	٣٧٨	٨٥-٩٠
عبد الرحمن محمد سليمان العقايله	٩٠٠	٣٧٠	٩٤
احمد موسى محمد ابو صالح	٩٢٤	٩٩٨	٩١-٩٣
محمد عتيق مرعي العطنه	١٠٠	١٠٠	٩٣-٩٤
حابس سليمان مصلح الهباشين	٨٦٠	٣٣٩٦	٨٠-٨٣+ ٨٦-٨٨
فاروق احمد حسن نوفل	٦٢٥	١٤٨٣	٧٦-٨٢
سلطان محمد داوود الطلوزي	٢٦٠	٢٢٦٠	٩٠-٩٣
جمال احمد الشيخ حسين	١٨٠	١١٤	٩٠-٩٤
هيكل فواز محمد حسين هيكل	١٦٠	٢٧٦	٩٣-٩٥
عبد الناصر بشير النعيم	—	٢٤٢	٩٣-٩٤
محمد حسن احمد مساعده	٤٨٠	٢٧١	٩١-٩٣
شكري محمد منصور النمور	٤٨٥	٣٢٢٧	٨١-٨٩-٩٣
سامي عمر احمد ابو الشعر	٦٠٠	٢٥٩	٩٢-٩٤

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

تسلسل	اسم المكلف	المبلغ		السنوات
		فلس	دينار	
.١	احمد محمود محمد عواد	٢٦٥	١٠٥	٨١ – ٨٤
.٢	احمد عبد محمد قدروه	٨١٥	١٢٨	٨١ + ٨٩ + ٩١
.٣	امال محمد مصطفى عبدة	٦٠٠	١٤٩	٩٢
.٤	زاهر احمد حسين شرعب	٣٨٣	٩٩٤	٨٥+٨٦+٨٨
.٥	اسحق يوسف محمد العنبز	٨٢٠	٣٢٥	٧٤ – ٨١
.٦	اناكاترينا خليل الدباغ	٢٣٣	٤٦٥	٧٦ + ٧٩ + ٨١
.٧	ابراهيم محمد علي حسن	٢٠٠	٥٣٠	٧٥ – ٨١
.٨	اميل قسطندي يعقوب محشي	---	٥٥٩	٨٥
.٩	ابراهيم فهمي ابراهيم ابو سعد	٢٧٨	٣٠٦	٨١ + ٨٤
.١٠	اديب عايد عبد تادرس	٨٩٩	١٧٤	٦٤ – ٧٣
١١	انغام خليل كردي عطيات	٤٠٠	٤٢٢	٨٥ + ٨٧ + ٨٨
.١٢	احمد يوسف بدوي	١١٢	٤٠٧	٦٧ – ٧٤
.١٣	اسماعيل علي سليمان الشنيطي	٨٤٠	١٣٦	٧٤ – ٧٩
.١٤	احمد عبد محمد عواد	٧٥٠	١٧١	٧٣ – ٧٧
.١٥	زهير مصطفى محمد الكردي	—	٩٥٠	٧٢ ـــ ٨١
.١٦	زهير صديق عاشه عاشه	٨٦٠	٧٢٨	٨١ ـــ ٨٤
.١٧	زياد علي حسن ابو وزنه	٨٠٠	٨٣٣	٨٥ ـــ ٩٤
.١٨	إيمان محمد صبحي الايوبي	---	١٢٠	٩٣
.١٩	الوز محمد سليم العقرباوي	١٨٨	٩٢٣	٨٦ + ٨٨ +٩٠ – ٩٢
.٢٠	ابراهيم احمد مسلم الحاميد	٩٩٠	٢٠٩	٧٩ + ٨٠ + ٨٥ – ٨٧
.٢١	احمد راتب جميل الزعتري	٦٦٠	٦٤٩	٧٢ – ٧٧
.٢٢	ابراهيم عيسى منير المراشدة	٨٥٠	٨٢٩	٨٣ + ٨٥ –٨٩

تسلسل	اسم المكلف	فلس	دينار	السنوات
.٢٣	احمد محمد صافي العزازمة	٠٠٠	٢٨٠	٨٢ – ٨٦
.٢٤	ابراهيم عيسى داود حداد	٤٦٠	٨٥٦	٦٨ – ٧٧
.٢٥	احمد حسن ناخوة قندور	٠٠٩	٧٩٩	٨٠
.٢٦	احمد علي عبد القادر علي	٦١٥	٦٩٢	٧٢ + ٧٣ + ٧٥ – ٨١
.٢٧	احمد محمد عبد الهادي الزواوي	٥٤٠	٦٣٧	٧٩ – ٨١
.٢٨	ايليا فارس سالم سابا	٣١٩	٨٨٩	٨٧ + ٨٨
.٢٩	الفيرا موسى بلي كيرلر	---	٧٧٠	٨٥ + ٨٦
.٣٠	اميرة سلامة موسى خليفات	٧٤٠	٩٩٩	٨٦ – ٩٠
.٣١	اسعاف مصطفى سليم الخراط	٠٤٤	٩٧٨	٧٩ – ٨١
.٣٢	ابراهيم محمد ربيع البيروتي	٣٠٠	٨٨٣	٨١ – ٨٧
.٣٣	امتياز جابر مصطفى رجب	١٦٠	٧٩١	٨٨
.٣٤	ابراهيم نديم كامل نعمه	٢٠٠	٥١٠	٨٨ – ٩٢
.٣٥	احمد سعيد رضوان عقل	١٥٥	٩٧٠	٧٤ +٧٧ + ٨٠ + ٨٣
.٣٦	احمد مصطفى احمد تيم	٢٠٠	٦٦٢	٩٢
.٣٧	ابراهيم عثمان ابراهيم المصري	٩٢٠	٦٠٦	٨٠ + ٨١ + ٨٥ – ٨٩
.٣٨	الياس جبر انقولا عقروق	---	٢١٠	٩٣ + ٩٤
.٣٩	امجد مرشد موسى الشريف	٥٠٠	١٠٧	٩٠٠
.٤٠	اسامة علي عبد الحوامدة	---	١٩٣٥	٨٨ + ٨٩
.٤١	اسامة عبد العظيم سليمان ابو مصباح	٣٥٠	٧٠٢	٩١ + ٩٢
.٤٢	احمد سليم احمد التلاوي	---	٧٠٠	٨٩ + ٩٠
.٤٣	اديب احمد حسن الخطيب	---	١١٢٠	٨١ – ٨٥
.٤٤	اميل صموئيل توما جزراوي	٤٢٥	٩٥٢	٧٦ – ٩٠
.٤٥	ابراهيم احمد عيسى ابراهيم	---	٤٣٨	٨٨ – ٩١
.٤٦	اميل حنا العبد منصور	---	١٥٢	٧٤ + ٧٥ +٦٦ +٦٩
.٤٧	ابراهيم احمد محمد ابو السعود	---	١٠٤	٨٩ + ٩٠ + ٩١
.٤٨	احمد سعيد ابراهيم رويشد	٣٥٠	٢١٣	٧٧– ٨٣ + ٨٦ + ٨٩
.٤٩	اسحق كمال حسين الديسي	---	٣٠٤	٦٨ – ٨٤+٨٨–٩١
.٥٠	اسامة عمر عبد الحي الخطيب	٧٨٠	٣٩٢	٨٠+٨٤+٨٥
.٥١	باسل محمد سعيد حالوب	٢٧٠	٣٦٩	٨٩ + ٩٠
.٥٢	بدر احمد محموذ حلوة	٨٠٠	٣٥٥	٧٧ – ٧٩
.٥٣	بسيم خليل سليم مسيس	٢٦٥	٦٢٨	٧٦–٨١+٨٩–٩٢
.٥٤	باجس عبد الحميد الحساسنة	٣٨٠	٨٢٦	٨٥ – ٨٨
.٥٥	باسم عفيف محمد الحسن	٠٧٠	٨٦٣	٧٧+٧٩+٨٠+٨٢+٨٤

.٥٦	بسام فايز احمد الحوراني	٣٠٠	٧٤٠	٨٤
.٥٧	بسام شحادة بشير عمرو	٥٥٥	٥٠٥	٨٨ – ٩٢
.٥٨	بسام محمد راغب منصور	٤٠٠	١١٩٢	٨٥ – ٩١
.٥٩	تحسين صلاح خليل ابو شنب	٤٠٠	٤٧٥	٨٤ – ٨٩
.٦٠	جمال عبد الله محمد زريقات	٦٠٠	٢٨١	٨٣ – ٨٩
.٦١	جواد اسماعيل ابو زينه	٦٣٠	٥٨٦	٨٢ – ٨٩
.٦٢	جورج الياس سليمان ابي عبود	٥٠٠	٧٩٢	٨٧ + ٨٨
.٦٣	جانتي وليد الياس شواش	———	٥٠٦	٨٩ – ٩٣
.٦٤	جابي عقل عون	٩٦٥	٥٤٠	٦٥ – ٧١
.٦٥	جواد محمود مصطفى المغربي	٤٨٥	٣٥٢٠	٧٨ – ٨١
.٦٦	جمعة خليل محمد دبش	———	٤٩٥٦	٧٦ + ٧٧ +٨٨ +٩١
.٦٧	جهاد عيد محمد القلجة	٠٤٨	٩٩٥	٨٠ + ٨١ +٨٧ +٩٤
.٦٨	جورج جميل مخيائيل لعوار	٧٤٠	٣٤٩	٨٨
.٦٩	جمال ضيف الله عواد الفاخوري	٠٨١	٥٢٠٦	٧٤ – ٩٤
.٧٠	جورج روبين سليم نيلو	———	٣٣٠	٨٦ + ٨٧
.٧١	حسين ابراهيم عبد الفتاح عبد الرحيم	———	١٠٠	٧٧ – ٨١
.٧٢	حسام محمد حسن ابو شمط	———	٥٠٠	٩٢ + ٩٣
.٧٣	حمدالله احمد محمد ابو حمد	١٣٢	١٤٩	٧٥ – ٨١
.٧٤	حسام الدين سهيل البغدادي	٣٥٠	٤٢٧	٨٦ – ٩٠
.٧٥	حنا يوسف حنا خلته	٧٨٥	١٢٤	٨٩ + ٩٠
.٧٦	حلمي ابراهيم محمود عثمان	٦٣٥	١٢٨	٩١ – ٩٤
.٧٧	حسن احمد فرحان	٦٢٥	١١٩	٦٥ – ٧٣
.٧٨	حربي مصطفى ابو نعمة ابو حلاوة	٥٥٦	٦٤٦	٦٨ – ٧٩
.٧٩	سعيد عيسى عبدالهادي مزهر	—	٢٨٠	٩٠ + ٩١
.٨٠	سلطان ابراهيم علي البطاينه	—	١٢٠	٧٤ – ٧٩
.٨١	حكمت محمود حصا	٨٤٠	٨٩١	٧٦
.٨٢	حنا البرت حنا حشوة	١٥٣	٩٤٦	٩٢ + ٩٣
.٨٣	حسن محمد حسن الخطيب	٢٧١	٥٠٨	٨٠ + ٨١
.٨٤	حنا صليبا سالم دبور	٧٧٤	١٢٧٤٩	٧٢ – ٨٤
.٨٥	سوسن عبدالمجيد العدوان	٤٥٥	١٣٩	٧٩–٨١+٨٨–٩١
.٨٦	خالد غضبان المفلح المغاربه	٢٠٠	٤٥٣	٨٤ – ٩٠
.٨٧	خلف عبد المجيد محمد لطيش	٤٧٥	٢٤٤	٧٨ – ٨١
.٨٨	خليل محمد جابر سلامة	٢٠٠	٣٤٣	٧٥ – ٩١

.٨٩	خضر مصطفى علي	٩٨٨	٣٠١	٦٨ – ٧٣
.٩٠	خليل موسى منصور ابو نصار	———	٢٥٠	٩٤
.٩١	خليل محمود يوسف سويلم	٩٣٢	٥٦٧	٨٨ – ٩٠
.٩٢	سليمان. درويش احمد الاقرع	٦٠٠	٢٣٧	٧٩ – ٨٣
.٩٣	خلدون مصطفى ابو قورة	٦٨٦	٨٤٥	٨٧ – ٨٩
.٩٤	خليل شحادة معتوق الفجم	٢٠٠	٥٠٦	٨٣
.٩٥	خليل عطية نمر	٨٠٠	٩٨٣	٧٤ – ٧٨
.٩٦	خليل محمود خليل حجازي	———	٨٥٠	٨٩
.٩٧	خالد صبحي اسعد شحروري	———	٥٦٥	٧٦ + ٧٧
.٩٨	خليل زهدي عبدالله عبيد	———	١٨٩	٨٤ – ٨٦
.٩٩	داوود علي محمد ابراهيم	٦٦٤	١٠٣	٧٤ – ٧٦ + ٧٩
.١٠٠	درويش فتحي درويش الشبلي	٦٠٠	٦٢٢	٨٩ – ٩٣
.١٠١	داود فتحي عبد الرحيم الطامر	١٤٨	٣٢٣	٧٣ – ٨٨
.١٠٢	راتب عبد العفو عابدين	٨٨٥	١١٣	٧٢ – ٧٥
.١٠٣	رفعه نصار سليمان حداد	٣٠٠	٢٩٠	٧٧ + ٨٤
.١٠٤	رفيق علي محمود عدس	٠٣٥	٥٧١	٩٣
.١٠٥	رشا محمد حنيب الهنداوي	٣٧٠	٥٠٧	٨٢ – ٨٩ ٠
.١٠٦	رباب ابراهيم خليل منكو	٧٠٢	٨٠٤	٩٣
.١٠٧	سعاد حسين محمد عبدالهادي	٣٧٩	٣٧٨	٧٨–٨١+٨٨+٨٩
.١٠٨	رمزي شعبان شحادة الحنيطي	———	٤٤٨	٩١
.١٠٩	رضا واصف كنعان	———	١١٧٠٢	٨١ + ٨٥ + ٨٦
.١١٠	زهرية محمد مرعي الاحمر	———	١٧٠	٩٤
.١١١	زهير حسني سليم توما	٩٠٥	٢٠١	٩١ – ٩٤

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
احمد نجيب محمد سليمان	٧٦٠	٢١٢٧	٨٧-٩٢
اسماعيل ابراهيم محمود الحيله	٦٠٠	١٠٦٢	٩٤
تيسير موسى محمد القضاه	٠١٥	٤٣٥	٨٣-٩٤
سليمان خالد مصطفى اصلان	٧٠٠	١٨٠٠	٧٧-٨٨
سعيد موسى سعيد داود	٢٠٠	٢٢٤٦	٧٦-٨٧
صالح احمد محمد الاعمص	٨٥٠	١٧٩	٧٣-٧٥
صالح سالم العبدللات	٧٠٠	١٥٩٩	٧٤-٧٩
المرحوم عبد ابراهيم الحرباوي	٨١٠	١٥٢٦	٧٢-٧٦
فارس جمال خضر الكردي	٥١٥	٣٩٥٩	٨٨-٩١-٩٥
"محمد مالك" علي سعيد كلبونه	١٥٠	١٦٣٦	٧٩-٨٤
وليد عبد الجواد عوض خليفه	٦٨٠	١٣٥٢	٨٣-٩٤

مطالبــــــــة

● يتحقق على السادة الشركة الوطنية لصناعـــة وتعبئة المشروبات الغازية ـــ كوكاكولا ـــ ،
مبلغ ٠٦٥ر١٠١٦٠ دينارا فقط عشرة الاف ومائةوستين دينارا و خمسة وستين فلسا وذلك غرامة ضريبـــة مبيعات اضافية متحققه على الشركة جراء التاخير في دفع الضريبة من الفترة مـــن ٧/١ ـــ ١٩٩٦/٧/٣١ سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقة أصولا ،
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ المشار اليه أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبه بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونيـــــة .

مديـــر عـــام الجمـــــارك

مطالبــــــــة

● يتحقق على محمد عطاالله احمد خويله ـــ الرمثا .
مبلغ ٤٠٦ دينار فقط اربعماية وستة دنانير و ١٧٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقـــــم ٩٥/٣٠٣ والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمـــارك رقـــــــم ١٢٧ـــ٩٦ ،
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ المشار اليه أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبه بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطـــرق القانونية .

مديـــر عـــام الجمـــــارك

مطالبــــــــة

● يتحقق على : عبدالرحمن محمد احمد عجارمه .
مبلغ ٥٦٤ دينارا فقط خمسماية واربعة وستين دينارا و ١٢٥ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائيـــــة رقم ٥٥١ـــ٩٥ والمصدق بقرار محكمة استئنـــــــاف الجمـــــــــارك رقـــم ١٢٦ـــ٩٦ .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ المشار اليه أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبه بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطـــرق القانونية .

مديـــر عـــام الجمـــــارك

مطالبة

● يتحقق على : عدنان حردان علي — عراقي الجنسية .
مبلغ ٣٥٩ دينارا فقط ثلاثماية وتسعة وخمسين ديناراو ٢٠٥ فلسات سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٥٤٩—٩٥ والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمارك رقم ١٢٥—٩٦ .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ المشار اليه اعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبه بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

مطالبة

● يتحقق على كل من : —
١ — عبدالغافر محمد ابراهيم عمان — حي نزال .
٢ — وليد عبدالغافر ابراهيم عمان — حي نزال .
٣ — غسان وجيه الهدهد .

مبلغ ٤٤٩٢ دينارا فقط اربعة الاف واربعماية واثنين وتسعين دينارا و ٨٠٠ فلس سندا لقرار التغريم المبلغ لاصحاب العلاقة .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ المشار اليه اعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبه بالجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

مدير عام الجمارك

الاعلانات

اعلان

● يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل الجمعية الاردنية لمكافحة الادمان على المخدرات والعقاقير الخطرة كجمعية عادية وفق احكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

الدكتور عوض خليفات
وزير الداخلية

اعلانات

صادرة عن وزير التنمية الاجتماعية المهندس حماد ابو جاموس

● يعلن انه في اليوم التاسع والعشرين من شهر تشرين اول من عام الف وتسعمائة وستة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية الهلال الخيرية / محافظة عجلون تحت رقم ١١٩١ وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم —٣٣— لسنة ١٩٦٦ .

● يعلن انه في اليوم التاسع والعشرين من شهر تشرين اول من عام الف وتسعمائة وستة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية الشهداء لرعاية وتاهيل المعاقين الخيرية محافظة الكرك تحت رقم ١١٩٢ وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم —٣٣— لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

● يعلن انه تم اغلاق حضانة مدرسة الفحيص الاساسية المختلطة — السلط والمسجلة تحت الرقم ٣٩٢ في اليوم الثامن والعشرين من شهر تشرين الثاني لعام ١٩٨٩ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم اغلاق دار حضانة الاريج والمحبه — السلط والمسجلة تحت الرقم ٦٦١ في اليوم العشرين من شهر نيسان لعام ١٩٩٥ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم اغلاق حضانة القدس الشريف الاهلية — عمان المسجلة تحت الرقم ٧١٣ في اليوم الثاني عشر من شهر كانون اول لعام ١٩٩٥ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم اغلاق حضانة الدانه — اربد والمسجلة تحت الرقم ٧٢٦ في اليوم السابع والعشرين من شهر كانون الثاني لعام ١٩٩٦ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة جنة الاطفال — اربد تحت الرقم ٧٤٤ في اليوم الاول من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٦ م .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة سلام — المفرق تحت الرقم ٧٤٦ في اليوم الثالث من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٦ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة مدرسة كفرعان الاساسية للبنات — اربد تحت الرقم ٧٥٠ في اليوم التاسع من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٦ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة الرابيه — عمان تحت الرقم ٧٥١ في اليوم الرابع عشر من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٦ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة سمر ـ العقبه تحت الرقم ٧٥٢ في اليوم الخامس عشر من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٦ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة جنة الصغار ـ الزرقاء تحت الرقم ٧٥٣ في اليوم السابع عشر من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٦ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة كفر خل ـ جرش تحت الرقم ٧٥٤ في اليوم السابع عشر من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٦ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة ربوع الطفولة ـ عمان تحت الرقم ٧٥٦ في اليوم الحادي والعشرين من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٦ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم اغلاق حضانة جمانه ـ السلط والمسجلة تحت الرقم ٦٢٧ في اليوم السادس من شهر تشرين الثاني لعام ١٩٩٤ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

اعلان

● يعلن أن الجمعية النسائية الاردنية قد سجلت تحت رقم ١٤٦ج بموجب قانون الجمعيات والهيئات رقم ـ٣٣ـ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ، وذلك في الرابع عشر من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٦ .

وزير الثقافة
الدكتور احمد القضاه

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

● يعلن أن جمعية اسكان الكندى التعاونية محدودة المسؤولية ـ البلقاء .
قد سجلت تحت رقم ـ ١٨٧٦ ـ بموجب المادة الخامسة من قانون رقم ـ١٢ـ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ـ٢٠ـ لسنة ١٩٧١ في اليوم الرابع من شهر تشرين ثاني لسنة ١٩٩٦ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
خالد الطيب

اعلان

● عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة ـ٤٧/جـ من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم ـ١ـ لسنة ١٩٧٠ المعمول به .
اقرر الغاء تسجيل جمعية الجبل الاخضر التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ جرش .
وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
خالد الطيب

اعلان

● عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب احكام المادة ـ٤٧/جـ من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم ـ١ـ لسنة ١٩٧٠ المعمول به .
اقرر الغاء تسجيل جمعية بردى التعاونية للمنفعه المتبادلة محدودة المسؤولية ـ الطفيلة .
وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
خالد الطيب

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ـ٥ـ من قانون
تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعه الارض رقم ـ د ـ مؤقت من اراضي قرية القرنه التابعة لمحافظة معان .
٢ ـ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحه

اعلان تسويه
صادر بمقتضى المادة ـ٦ـ من قانون
تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدأ في اليوم ١٥ـ١١ـ١٩٩٦ .
الوصف : القطعة رقم ـ د مؤقت ـ من حوض رقم ـ١ـ من اراضي القرنه التابعة لمحافظة معان والمبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي معان ومكتب مامور التسوية المختص .
٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القريه .
٣ ـ أن عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك أو حق منفعة في الاحياء سواء كان ذلك الحق معترفا به أو متنازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحه

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة هنري مروم ـ لحساب الجامعة الاردنية .	١٥ كرتونة مواد كيماوية

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٦٦ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
عمر محمد ملحس المشني	سيارة شفروليه موديل ١٩٧٨

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٦٦ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
عبدالرزاق الحازمي	سيارة رنج روفر ١٩٨٦
سارة فهد المشاري	سيارة رنج روفر ١٩٨١

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٦٦ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
شركة تجارة اجهزة الاقمار	٥ قطع اجهزة استقبال
مؤسسة اسحق التجارية	٢ قطع غيار سيارات
شركة عدنان الميخي	٢٠, طرد العاب مشكله
محلات الياس البخيت	٨١٥ كرتونة مشروبات روحيه
معرض النهضة التجارية	١١٠ كرتونه البسه جديدة
شركة عدنان الميخي	١١٠ العاب مختلفة
محلات الياس البخيت	١٠٥ طرد قداحات واقلام ـ مواد دعائية

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبة المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٢٦ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
علي عبدالعظيم	احذيه مختلفة ع٩ ازواج ومسجل هيدفون ع٣
ابراهيم محمود	حزام جلد عدد ٢٠ حزام
السيد عبدالرحيم	وجه طبله بلاستيك عدد ٤٠ قطعه
احمد محمد وعصام محمد	مسجل نوع فاكتوري مستعمل مع سماعات خارجية
ايهم دونار	عامود جير مركب عليه مسننات مستعمل
باسم احمد الظاهر	جهاز فاكسميلي نوع شارب عدد ١
ابراهيم عليه	ساعات حائط عدد ٢٠ ساعة
مصطفى احمد	قطع اريسك بشكل دائري عدد ٣٠ قطعه
صالح احمد كامل	ثريا كهربائية عدد ١
عبدالهادي عطا .	كاميرا فيديو نوع جي في سي مستعملة عدد ١ مع جهاز تسجيل وعرض والوصلة .

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقه	المحتويات
رامين نظريت	اكعاب حذاء بلاستيك ١٩٠ دزينة
محمد وجيه عبدالكريم	شريط فيديو عدد ٢
محمد ماجد توفيق	١٨ باكيت ابر طبيه
مشعل محمد مشعل	مريط ماسورة دوش
رمضان يوسف محمود	كاربوريتر سيارة مستعمل
خالد علي الجبور	فديو سوني بدون ريموت
محمد توفيق زرموس	تلفون لاسلكي بناسونيك
محمد احمد عبدالرحمن	فيديو توشيبا مستعمل عدد ١ ، تلفزيون ١٢ بوصة مستعمل جدا .
طلال شهيد ذبيان	١٠ شريط فيديو مستعمل
علي عطا حسن	٢ كرتونة ادوية
عدنان سعيد النمر	١ شريط فيديو
احمد نواز شلاش	فيديو شارب مستعمل
محمد عبده السكافي	لاقط ستالايت مستعمل
خالد حسن الحسن	مسجل سيارة
محمد عبدالرحيم بني مصطفى	٤ زجاجة مبيد حشري
محمد راجي سليمان	مسجل سيارة مستعمل
خميس محمد ابراهيم	٤ كرتونة عسل
عمر عادل زعيتر	تلفون لاسلكي بدون سماعه

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات عمان

رقم : ١٦-٩٦

الى المتهم : سعيد حمدي محمد ابو بكر - مصري الجنسية - سكان وادي موسى - فار من وجه العدالة

اقرر عملا بالمادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك من جرم : جناية السرقة خلافا لاحكام المادة ١/٤٠١ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية لالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم من وجودك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة مع حرمانك من التصرف باموالك ومنعك من اقامة اي دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به باطلا واقرر نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ووضع اشارة الحجز على كافة عقاراتك واملاكك .

ورقة اخبار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادر عن دائرة اجراء اربد

رقم القضية : ٣٢-٩٤ خزينة

الى المدين : محمود محمد سعيد سعادة - مجهول مكان الاقامة .

قررت رئاسة اجراء اربد حبسك مدة : ٩١ يوما .

لعدم تادية الدين البالغ قدره ٩٧ دينارا و ٣٢٠ فلسا.

الى دائنك السيد : خزينة المملكة الاردنية الهاشمية .

فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة -٥- من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامور اجراء اربد

ورقة اخبار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادرة عن دائرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ١٥-٩٣خ

الى المدين : بسام اسحق عمر عيسى الدقم - الزرقاء الجديدة شارع ١٦ مقابل المركز الصحي .

قررت رئاسة اجراء الزرقاء حبسك مدة ٩١ يوما .

لعدم تادية الدين البالغ قدره : ٤٧٥٤ دينارا .

الى دائنك السيد : خزينة الدولة .

فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة -٥- من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامور اجراء الزرقاء

خلاصة احكام جزائية
صادرة عن محكمة بلدية اربد
بحق المذكورين تاليا مجهولي مكان الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
زكريا احمد محمد ابو احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سعيد حسن يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سالم مبارك	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن محمد عايش	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وليد سليم حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نجيب ذياب نجيب العمري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر محمد فالح سكر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف سليمان محمد حمدان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود ظاهر احمد يخلف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سوزان زوجة مجمد نبيل خميس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة سدور التجارية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زهيه علي رشيد التل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ماهر نايف موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد علي يخلف التميمي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
تيسير احمد محمد سرحان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سالم احمد سالم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حمزه سعد بطرس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مفلح علي مفلح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد وصفي شاهين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يحيى علي ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليم احمد طوقان الطوالبه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رياض اكرم حسن حوامده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة سامي بكري وشركاه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبدالحليم محمود المحمد الخياصات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يزيد عيسى شحاده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منصور محمد علي عريبن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد فارس عبدالله جوده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مؤسسة كمال للتعهدات السكنية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود جادالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة شاهين للتجارة الدولية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعود عياد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد عجاج غالب عجاج	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
تغريد سعيد ابراهيم سواعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سامر مؤيد توفيق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جمال محمد سليمان المومني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منير احمد عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمود محمد فوزي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جهاد عبدالحميد موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسان عوض حسين ابو شريفه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حازم سمير مبارك الزعبي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف عباس محمد هنيدي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سامح رشيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام مصلح نايف حوامده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير محمود محمد عكاوي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
فؤاد محمود محمد اسعد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
موفق احمد سليمان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمود عبدالله محمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
اشرف تيسير عبدالعزيز	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
روضه العطاء التربويه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
زياد محمود يوسف عبدالله	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عوض محمد محمود المحمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
غاندي تيسير خريس	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد مفلح احمد عبادة	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد سليم حسن الصمادي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
صاحب رزوقي جابر	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبدالله محمود عبدالله العيطان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبدالله خليل عبدالنبيه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
فوزي اسعد ملحي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
اميره محمود علي سرحان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة يايا للعصير والمرطبات	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبدالاله احمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
فايز علي فايز العمونتي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
غضاب فهد غضاب خمارنه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
انظر محمود الخشاوي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
شركة سعيد سفيان وخليل الشمايله	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
ناظم حسن علي الوديسان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
هاني حسين عبدالحميد القلعاني	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبدالجبار عبدالمهدي ابراهيم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
وليد شفيق محمد عوده	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عايش حسين منيزل الغويري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد علي حسين عبدالقادر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عبدالله عدنان احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عبدالله مرسان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عطا محمد سعد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خالد محمود علي ابو غنيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
وجيهه زوجة حسين حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
كمال عبدالعزيز فرحان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله غازي عوض ابو مزهر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عواد محمد صابر عليان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله غازي عوض ابو مزهر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
كمال عبدالكريم خليف القصاص	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سائد صالح حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد فريد محمود الشيخ حسين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
غالب عبدالرحيم عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سلطان محمد موسى حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد حسن علي العمري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود محمد احمد صبيح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسين فائق حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
راكان علي سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
كميل محمد خلف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم سليم ابراهيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة عماد سامي واولاده	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد محمد عبدالرحيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فتحي عبدالرحمن مطلق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي احمد حسين ابو زرق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
كامل يعقوب الياس	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مدحت ياسين محمد الشرع	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فهيم اسعد سعود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فارس فؤاد محيسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خالد علي محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد عز الدين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سامر جميل محمد [illegible]	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
كمال علي احمد [illegible]	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
[illegible] احمد [illegible]	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالمجيد [illegible]	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
[illegible]	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سمير توفيق محمد ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سالم مبارك	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسعد محمد اسعد عوده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خلف مروح مسلم العيسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امين حامد حميد الصالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان عزت حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جيهان اميه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسام ذياب عوده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامي عبدالرحمن سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خضر محمود صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم محمد عقيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد صالح محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زياد محمد حمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زياد نمر الشيخ	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد يوسف حرب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صالح محمد محمود محاسنة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فاطمه طلال نوتي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ماهر احمد صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم موسى عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
هاشم صالح هاشم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود شريف عبدالهادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ديانا صابر احمد الرياني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين حمدي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نايف سليمان حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد كايد سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نزار ابراهيم عبد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف حرب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جهاد سامح احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
غصاب حمد بشير	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن محمود صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعد الياس سلمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عوض احمد سالم عبيدات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة مصنع تريكو الريفيرا	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر يوسف سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مؤسسةالشهباء للصناعات المعدنية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جما لمحمد سليمان المومني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شادي سعيد عمر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسامه محمود محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ماهر محمد حسان محمد الشلبي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد علي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طلال جبرائيل فراج	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالله عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رجا حسين علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سعيد طاهر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي مبارك هزاع	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عصام خالد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مروان عبدالفتاح احميد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد علي حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وفا عدنان وفا العلي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالعاطي سلمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالعزيز مصطفى عبيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فيصل غالب منيب الحاج	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رشدي نافع رشاد ابو الرب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
هيثم مسعود محمد ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فلاح نزال عيطان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد نايف عطية معتوق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نظارات ابن الهيثم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام عصام محمد الكسردي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خليل احمد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
غسان عبدالرحيم حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف سلمان حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد يوسف حرب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد احميد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمد علي عودة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زياد محمد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جهاد عبداللطيف حمدان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ختام توفيق حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة خالد مواد [illegible]	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طه محسن احميد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليم عيد سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
[illegible] ارملة يوسف مشعل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد سالم محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سامر فؤاد توفيق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله محمد عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رضا توفيق نمر حمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود حمدان موسى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حنان محمد موسى الشويكي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
غازي عبدالكريم ابراهيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يحيى زكريا الحاج ابراهيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة نابين لصناعة الورق الصحي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فيصل سليم فارس	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد عبدالله صالح العمري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة غالب الدجاني واولاده	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
روفائيل نعيم سليم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد مصطفى احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم يوسف مرزوق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
وليم موسى ابراهيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نورالدين خلدون علي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم فنخير	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نايف مزعل عبدالقادر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم فنخير	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن ذيب احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خليل محمد خليل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سامي محمد سلامه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سهام فارس مصطفى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
تيمور حسن عبدالعزيز	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فيصل حكمت نايف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عبد عقيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
باسم محمد عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عماد الدين داوود حمزه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جمال صالح محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نوفان محمود محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد بسام سليم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ماجد عيسى بطرس حدادين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نادر باجس محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام حسين علي ابو رمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ماجد جورج هلال	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود علي بشنايره	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
بسام حرب عبد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عقله عبدالمهدي الرواشده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نهسى علي سلمان الخليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام سليمان موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم احمد سعيد علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان محمود حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مراد محمد منيف اسماعيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ايمن عبدالفتاح عبدالرزاق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله مصطفى علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كايد مصطفى منصور مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امجد محمد محمد طلفاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالمنعم محمود ذيب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عائشه محمد علي الزبيدي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بشار عاطف احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامر فيصل سليم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عائشه علي الزبيدي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود عبدالرحيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليم حبيب جريس ابو احمده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
دهام راضي فلاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد رائد عبدالحوامده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فواز خلف عبدالهادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسعد حسين يعقوب الفاخوري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامر عبدالقادر عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة شاهين للتجارة الدولية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نبيل احمد علي كروان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة التجمع الدولي للاستيراد الدولية .	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة ارام هاكتوب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي راشد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعيد محمد عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد احمد سليم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
روزنة ميلد بماورس كفومازيلا	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد عبدالكريم عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عادل الشيخ محمد الصمادي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فلاح فوزي اسعد حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي سليمان جبر الزعبي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد حسن محمد الالبي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صلاح عقله موسى الرقامي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبدالكريم بركان محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم يوسف عثمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حليم علي حسن الفضيه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مطاوع محمد عثمان حسان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جميل محمد عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد ماهر حمدي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نبيل عقاب العزام	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالفتاح خالد ابراهيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خالد محمد حسن الذيابات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي محمود عوض العثمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالفتاح ابراهيم عبدالغافر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مهند عبد العقيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نزار روحي احمد سعيد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رياض غالب مصلح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
بهاء الدين محمد مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد يوسف هويدي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رائد ناجح رشيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي محمود علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالرحمن مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نومان مايل سادن خان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وجدي محمود محمد الطيطي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي يونس محمد ابو دوله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مسلم محمد فالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منذر سليم محمد خلف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رياض داوود العزوزي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعدي يوسف محمود حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالباسط رضا اسعد عثمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مامون محمد عيسى علاونه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ياسين محمود احمد الشطناوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زايد محمد شريف لافي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مروان محمود عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد عبدالكريم شلاش	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام جميل عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جلال محمود منيزان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طيف عصمت دليوان المجالي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خليل محمود داوود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

هذا طبق الأصل

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
كايد فياض كايد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سلامه كايد المناعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم ابراهيم حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعد سعيد محمد مسعود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل خنيفر عبدالغفور حماد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن موسى العزام	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر محمد خير شكري الخياط	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فلاح فوزي اسعد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد رجا محمود الشوبكي وشريكه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد ضامن عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زكريا محمود سعود الدحموس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد مصطفى محمد الشاهين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مريم محمد منصور العنبوز	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة الاتحاد التجارية الزراعية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليمان محمود محمد البكار	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان خلف محمد القرعاوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين احمد حسين الصمادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امين محمد المومني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد زهدي منيب عبدالخالق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد معين عبدسلامه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان خلف محمد القرمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالحافظ زكي محمد رمش	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سلامه وراد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ساري علي عبدالرحمن تركي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صالح علي نصر المتريحي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد مصطفى محمد الشاهين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسماء رشيد سليم جرادات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر محمد عبدالقادر اسماعيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فلاح حسن علي الدرابسه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف عبد الاحمد الخزاعله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زهير اسعد نايف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد اسماعيل احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
بركات الدكتور محمود الزعبي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالرحمن عبدالجواد العكاوي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ساميه نديم زاهر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صبحي عبدالرحمن الاحمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عادل صبري رضوان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
زياد توفيق خصاونه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سالم محمد حسين عبيدات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رائد فاروق عبداللطيف احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عبدالكريم سعيد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد صالح حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد جعفر مقداد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد خيري فرحان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مصدق مصطفى محمود غرايبه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
بسام نافع فضل نافع	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي احمد علي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عقله عيسى مغايعه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هندي حامد هلال	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مركز الاثنين الرومي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اياد موافق امين الحسين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عمر عوض فيصل البطه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عوض حسين محمود لافي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالرحيم محمد عبدالرحيم حتامله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
لافي حسين لافي وديع	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عدنان علي عقده	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اميل حنا الياس عبده	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالقادر محمد عبدالقادر اسماعيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سليمان عبدالرحمن الخرابشه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد محمود علي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي احمد سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حمدي عبدالرحمن مبارك	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
طلال زيدان مصطفى الوقفي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد منير مسخر بدران	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله مصطفى هندي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عوض صالح عوض ابو راشد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالكريم عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حمد علي عوده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد يوسف موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر محمد علي عوده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد راشد موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
معين الدين مجلي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

هكذا في الأصل

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عماد موسى محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مختبرات الاعتماد للافلام الملونة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبداللطيف احمد عبداللطيف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد سعد حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد خلف علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ملك جمال الدين عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عارف سعد علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ربحي عبدالله سعيد مناصرة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
راكان علي سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
انيس انور خليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى نافع احمد عكاوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عوض صالح عوض ابو راشد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سالم قاسم الزعبي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رائد سليمان سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خالد عبدالله عبدالقادر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد خلف الشرع	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
امنه عبدالرحمن اسعد زكريا	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مصطفى محمد حطاب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد محمود محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سعيد محمد عايز الشوبكي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عوض صالح عوض ابو راشد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم صدقي ابراهيم سلامه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود احمد عيد شعبان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود احمد عيد شعبان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم سليمان صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نواف ثابت رقاد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن ضيف‌الله محمد مكاحله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف ناصر حسن الدعوم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جميل علي سليم مجاهد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سلطي ابراهيم كايد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اوريت سبيريل اسكندر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى برهم الكفارلتف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد صبحي طلعت مسلم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
قنديل حسن مشعل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امجد محمد نهار شخاتره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فهمي حسن حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نشات محمد ملح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
نعيم حسين محمد صبحات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي سعد سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر محمد فالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جميل يوسف حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امنه عبدالكريم سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة محلات المطعوط	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله علي عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مطلوع محمد عثمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد نعيم سعد الملاح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سميره عبدالوهاب رشيد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محي الدين مروح محي الدين عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف عبدالقادر يوسف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جمال ضافي محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ناصر محمد احمد ابو نفين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مروان احمد محمود الهياجنه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي محمود عبدالفتاح شحاده	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شاكر عبدالكريم سلامه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي باير سليمان البطاينه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نور الدين محمد عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صلاح ناجي رشيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رشيد محمد رشيد صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ناصر قاسم فؤاد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد علي ادغيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بشير مصطفى مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد مصطفى حسن مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صالح احمد الساري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
باجس اسماعيل محمد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سعود فلاح العابد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن ابراهيم محمود يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وائل طعمه موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان محمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير خليل السليم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي محمد الحامد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	اسم المشتكى عليه
عبدالحكيم محميد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد عبدالعزيز	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محلات توفيق مراد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عيد حسين ابو جراس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي كايد محمد فراعنه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منير جميل صالح حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة مامون واولاده للصرافة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اميه فالح يوسف الزعبي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شمس الدين قاسم مرنا	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خليل محمد مصباح احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي سليم صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
لطفي فلاح سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سلمان رضا احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة ملين لصناعة الورق الصحي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود نايف رواشده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
معتصم محمد فرحان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بشير غنام صباح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن المحمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم احمد عبد الرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فاطمه محمد ذياب محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبد محمد مفلح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
قسيم سالم ذيب الخطيب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن علي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله سعيد عبدالمنعم محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سهام فايز عبداللطيف عوده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
تيسير محمد يوسف عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن محمود محمد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نبيل عبده مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شمس الدين قاسم محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
قتيبه علي نافع عبد الحميد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
هصام سليمان عبده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد يوسف شعيب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ناصر احمد خالد ملكاوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي كايد محمد خزاعلة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عامر محمد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان عارف حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى محمود شليكان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد سليم الديوري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طلال عبدالفتاح فالح البطاينه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف صالح يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
داوود يوسف مخلوف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جمال ابراهيم عيسى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد عبدالله محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فراس راشد فضل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
متعب محمد عبدالله حسين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سليمان احمدنايل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صالح محمد حمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن احمد حسين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عثمان مسعود عثمان القرعاوي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عطاالله عبدالرحمن عاصي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد علي حمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
موسى عزمي اخوان للتجاره	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد علي اسعد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد علي حمدو	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالخالق مصطفى عبدالخالق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة المغير للتعهدات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة جمعه للبلاستيك	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محي‌الدين مروح محي الدين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود جمعه عابدين سلامه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد رشدي محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عادل رفيفان توفيق يعقوب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود ذيب ابراهيم عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف محمد عوض العلي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد حمده فرحان العزام	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جمال عبدالقادر احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
الايمن محمد عبده الحوري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف محمد عوض العلي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم محمد عيد اسماعيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رائد علي يوسف الكايد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سلطي ابراهيم كايد الذياب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد خالد حسن الأسعد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ثاني ثاني محمد الجراح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رياض نايز عيسى حسين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد رضا محمد حسين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي حسن عبدالرحمن ابو داوود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سعيد موسى علي عوده	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عائشه محمد علي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سامي محمد علي خصاونه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نافع محمد عبدالرحمن حمدان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سامي محمد علي خصاونة	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سمر عادل عبدالعزيز	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف سالم سالم شهاب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ليث صالح عبد علي درويش	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد تركي المبارك	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يونس محمد حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خالد احمد نهار مهيرات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جمال يوسف شحاده عقل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة ديدان للتعهدات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم محمود صالح الصمادي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي محمد علي البشتاوي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
موسى عطاالله موسى عمرو	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف محمد السالم البطاينة	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
توفيق موسى علي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سمر جودت حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اسماعيل ابراهيم بدوي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد الفالح الفلح المشاقبه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رأفت محمد علي المومني	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
زهد الدين فواز عبدالكريم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالرحيم حافظ محمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جميل احمد محمد توفيق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ريمون قطه بشاره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسني حسن محمد سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي محمد الشعلان المحمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زياد عبدالله خلدالربيع	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة ارام وهاكوب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد غازي مصطفى الزعبي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خلف ناصر هملان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين عوض سلمان ارشيدات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد راشد موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم محمود يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالاله خلف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد قاسم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
توفيق حسين عبدالفتاح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
امجد حسين علي خلقي الشراري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد محمود احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد حسين محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عمر محمود علي ابو سعدون	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
كفاعلي الفرحان الاحمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فؤاد فتحي فياض	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نادره سامي اسعد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ناصر عيسى ناصر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جميل علي سليم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالرحيم حافظ	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن مروان عبداللطيف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله مصطفى عبدالله هندي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نجاح عزمي خواجا	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي سليمان جبر الزعبي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم فريد ابراهيم نجم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن احمد عبادة	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
زينا احمد مصطفى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
غربي احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سميه عبدالقادر غنيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نائل عطيه يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم محمود محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رفيق عبدالغني رفيق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي سلامه الخرويش سلامه احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد خمين يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صلاح صادق عبدالخالق عبدالحي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عادل محمد سليمان حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حمد مفلح الشريده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن حسين عبدالكريم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ثائر سعيد مبارك	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محسن محمد مفلح الشريده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد العقيل الطالب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد جميل سليم الصمادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فلاح فوزي اسعد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نائل قاسم العقرباوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسان احمد الهويدي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد اسماعيل محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سالم فليح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منذر اكرم ناصر زعبي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عماد عادل عبدالرزاق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فيصل مصطفى فلاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامي محمد علي خصاونه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام حسن سليم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صلاح محمد سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد يوسف مسلم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نضال حسن احمد المومني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر عبدالعزيز حسن شراب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد علي محسن عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير محمد امين اسماعيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
معهد الادارة العامة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خلدون خالد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد ياسين محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جمعه صبحي راغب جاموس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف علي عبدالله منصور	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد عبدالرحمن احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وكالة ابو شقرة التجارية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف ناصر محمد الدعوم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حامد عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالكريم علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود الفلاح محمد العبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جودت محمد عبدالكريم مساعده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد الحاج حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عاطف محمد علي بلي احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين زايد حسن العمري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فراس عبدالرحمن القرعان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
يعقوب علي طالب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن عيسى بني محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف عبدالعزيز الصالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زياد عبدالرحمن الحاج احمد العيسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة محمد جميل وخالد السمنه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد مصطفى محمد الشاهين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم فنيخر بدران	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رضوان صباح السرحان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سعيد حجاوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالله عمر فياض	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن مقبله قويدر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خلدون قدري خلف التل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نعيم محمود سليم ابو الذهب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كمال جميل امين سباعنه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وليد فؤاد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود خضر محمود الفالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سالم فلاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فضل ابراهيم محمد الوراني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعيد علي عبدالفتاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله عبدالحافظ عبيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ريبعه حسن عوض اللنه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
الياس حسن يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وليد يوسف يحيى ابو عابد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد سامي رفاعي الروسان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ايمن احمد خليل المرعي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد حسن هيروس الدواهيك	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امين احمد حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
الشركة العربية للصناعات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين صياح سلامه الطاهات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسامه فوزي سالم عبيدات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عبدالله محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد شريف محمد صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
لطفي نعيم موسى حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن العبد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد رشيد احمد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالغفور سليم مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

هكذا في الأصل

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مشيل جاك اديواريو	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عصام محمد عبد عزه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليمان عادل هاشم ابو فياض	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر علي سليم الشامي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد علي ابراهيم يونس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحيم نمر سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبداللطيف عبدالقادر قاسم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
زهير محمد سعيد سلطان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعيد صبحي حسن الحاج	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فضل ابراهيم محمد الحوراني	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي محمد دعوس	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد محمد سليمان الخلايله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حمدان ابراهيم بداوثنه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود احمد عيد شعبان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عصام عبدالمهدي صايل مقاب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن مطير موسى الوديان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ايمن محمود عويد الصعوب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رزق باكير علي باكير	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سمير محمد عبدالله حمايده	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
تركي امين حمدان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد حسن عبدالعزيز اسماعيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فراس سمير محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن محمد يوسف العنانزه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صالح سليم صالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن محمد نجيب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مصطفى فارس عبدالغني	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
غازي موسى يوسف ابو الحلاوه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جميل انطون خليل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي عبدالحميد سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عمر عزالدين عيسى الجوري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسان عوض سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عبدالرحمن محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم امين ابراهيم عويس	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ناصر عبدالحميد احميد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
تيسير احمد محمد سرحان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سامي فايز عبدالله عبدالحميد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد صالح احميد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ضيف‌الله خالد حامد العمري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امجد علي حمد الزعبي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين الحسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عادل حسن الحياري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمار اسحق احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صلاح محمد علي يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طارق زياد فايز المصري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
راكان علي سليمان حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة صناعةوتوزيع المواد الغذائية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن يوسف ابو سمعان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يزيد عيسى شحادة عويس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مهند محمد صبح جريس الخياط	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالله الحطاب بواعنه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرؤوف مصطفى حسين‌خرابشه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مفلح نايف مفلح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة أرام وهاكوب للتصدير والتجارة .	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ياسين علي السيد الشياب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
غالب خالد فارع القرعان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة حلواني الصناعية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد محمود ذيب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد عبدالله الروسان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالكريم احمد عبابنه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عادل موسى سليم حوامده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فتحي محمد عايد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فراس عبدالرحيم القرعان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد خير عبدالرزاق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد مصطفى محمد الشاهين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة العمل الفوري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم خالد سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم محمد رشيد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة الشرق للكسارات والتعهدات العامة .	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ياسين سعد العوض الشلول	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سميره عبدالوهاب رشيد الكوفحي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم داهود عليان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مدوح محمود عبداللطيف محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
يوسف محمد مفلح المومني	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نوري سعيد سلامه جبريل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد سعيد احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي محمود علي زيتون	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ايمن يوسف غرايبه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عرسان رباع الكيلاني	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود محمدخير مصطفى المعاني	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة المستشار الاردني للدراسات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد عبدالله محمود فالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نزار روحي احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن عبدالفتاح احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
وليد احمد شحادة	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد حمزه مرحان العزام	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يسرى عبدالغفور عبداللطيف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالاله خلف حسن بطاينه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سلطي ابراهيم كايد الذياب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم فيصلسليمان البطاينة	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عقله احمد يوسف	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف محمد علي غرايبه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد ذيب محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالمعطي مصطفى محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رشدي اديب عطاالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سعد احمد محمد ابو قديس	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اسامة شريف علي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية جزاء الزرقاء

بحق المذكورين ثالثا مجهولي مكان الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مؤسسة الكالوت	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
راسم محمد خليل	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
يوسف محمد علي مناصره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر يوسف عمر جرار	الحبس ستة اشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف .
محمد يوسف الغرايبه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد محمود احمد عباس	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود منصور الزيود	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
علي احمد سلامه	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
مصلح عبدالحميد	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
نور الدين محمود عنيزات	غرامة احدى عشر قرشا والرسوم
محمود محمد عبدالقادر	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
فايز جمال	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالفتاح توفيق محمود الطيبي	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
شركة ضيف الله ابو محفوظ وشريكه	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
وصفي امين السعودي	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
سمير مصطفى محمود	غرامة قدرها ستون دينارا والرسوم
رامي ابراهيم النمري	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
علي رشيد فايز	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
مزيد محمد موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبداكريم مصطفى عبدالغني ابوعلي	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
مازن محمد علي قطيش	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
وليد عياده	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عبدالله محمد حمد السردي	الحبس اسبوعين والرسوم محسوبه له مدة التوقيف .
ماهر عيسى يوسف قدري	الحبس اسبوعا والرسوممحسوبه له مدة التوقيف
خالد عوض محمود ابو الخضر	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرسوم
محمد ضيف الله شتيوي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فلاح احمد جميل بدر	غرامة احدى عشر قرشا والرسوم
عمر محمد خطاب الاغواتي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عطا ابو سريه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خضر حمد أبو عبيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
خضر حمد أبو عبيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد محمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امنه محمد علي البطاينه	غرامة احدى عشر قرشا ورسم اسقاط
مازن الياس ضيف الله الدقم	الحبس شهراً وغرامة عشرة دنانير والرسوم
فاطمه محمود نصيرات	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
عبدالله حميدان سليم الزوامره	الحبس ثلاثة اسابيع والرسوم
محمد طه ارسلان	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
عاطف محمد محمود السعودي	غرامة قدرها مائة وخمسون دينارا والرسوم
محمد جميل مصطفى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احمد محمد ابراهيم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مصطفى عبدالواحد مصطفى الثابت	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
فؤاد سالم عبدالمنعم الحيري	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
عزام سلامة عبدالله مفارجه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مامون فتحي العرابي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نوفه عواد مطلق الشريفات	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
يوسف عبدالله البزاز	غرامة قدرها خمسة وسبعون دينارا والرسوم
خالد احمد قاسم البوريني	غرامة قدرها ستون ديناراً والرسوم
دينا محمد عبدالله	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
نجاح جابر عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نجاح جابر عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نجاح جابر عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نجاح جابر عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نجاح جابر عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نجاح جابر عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
نجاح جابر عبدالله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد عبدالله ابو عرقوب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
رائد سعيد محمود ابو السعود	الحبس اسبوعا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
يحيى محمود احمد يوسف	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
امال خالد يوسف صالح	غرامة احدى عشر قرشا رسم اسقاط
منير ابراهيم محمد الكيلاني	غرامة احدى عشر قرشا رسم اسقاط
علي عبد علي الشريف	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
صالح العواد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
فارس طاهر المغطوط	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
وفنساء احمد سليمان	غرامة احدى عشر قرشا رسم اسقاط
محمد حسين داوود	الحبس ثلاثة اشهر
محمد سليم طبشان	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
ابوزنون اديب سلام	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة ...	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
شركة الزعبي والحميدي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود راشد الشامي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
زياد مطيع حمد	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
خديجه سليم احمد خضره	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
هاني احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عتاك احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسام موسى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسام موسى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسام موسى	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالحميد محمد سليمان عبدالله	غرامة احدى عشر قرشا رسم اسقاط
محمد ابراهيم محمد عمر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
طلال درويش محسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد محمود علي التايه	الحبس شهرا واحدا والرسوم
مصطفى عبدالخالق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صلاح عياد الاشقر	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
عايش جمعه ابو محسن	الحبس شهرا واحدا والرسوم
نظام طالب عارف حامد	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
سلامه الخزاعله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
سلامه الخزاعله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صفوان محمد صفوان ابو تويدر	غرامة قدرها ستون دينارا والرسوم
سامي طاهر موسى	الحبس شهراً واحداً والرسوم
محمد سعيد عبدالقادر احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد سعيد عبدالقادر احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد سعيد عبدالقادر احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
محمد سعيد عبدالقادر احمد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسين عبدالكريم محمد الشريفات	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
محمود موسى شقير	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عطيه سليمان عياده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف محفوظ عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر محمد عبدالله النيلات	الحبس اسبوع والغرامة عشرون دينار اوالرسوم
عثمان يحيى الدرويني	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سعيد صالح مصطفى الياسين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود محمد حمدان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
باسم الحق الشويكي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي عبدالرحمن سليمان الخلايله	غرامة قدرها احد عشر قرشا والرسوم
عبدالرحمن سليمان الخلايله	غرامة احدى عشر قرشا رسم اسقاط

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
يوسف احمد اوزكان	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة ٢٠ دينارا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف .
خالد سليم سليمان الصعوب	الحبس شهرين والرسوممحسوبه له مدةالتوقيف
شوقي سليم سليمان الصعوب	الحبس ثلاثةاشهر والرسوم محسوبهله مدةالتوقف
عطاف نمر احمد ابو حمد	الحبس شهرا واسبوعا والرسوم
نصري ربيع عواد	الحبس شهرا وغرامة ٢٠ دينارا والرسوم محسوبه له مدة التوقف .
عمر محمود عيد الخوالده	الحبس شهرين والرسوم
شاكر امين الله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم فلاح محمد الحامد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد ابو جويله	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
احسان سميح حسن المعايطه	الحبس شهرا واحدا والرسوم
عبداللطيف علي سلامه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ناصر حسني محمد محمود	غرامة مائة دينار والحبس اسبوعا والرسوم
رشيدي احمد رشيد	الحبس اسبوعين والرسوم وغرامة عشرون دينارا والرسوم .
علي عبد علي الشريف	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
محمود خالد محمود عبداللطيف ابو صبره .	الحبس شهرا واحدا والرسوم
شركة حموده والسعد للالبان	غرامة قدرها خمسون دينارا والرسوم
معين حسني الحاج محمد إسماعيل	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
فرسان سالم خليل قريشي	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
احمد محمد عبد مصطفى	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
عمار محمد علي الخطيب	الحبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف سلمان محمد الحناحنه	الحبس اسبوعا وغرامة عشرة دنانير
حسن علي زيدان الخمود	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
وليد محمود محمد عيمور	الحبس شهرا والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
يوسف احمد يوسف ابو حنانه	وضعه في دار الاحداث اسبوعين محسوبة له مدة التوقيف .
داوود سليمان محمد مرعي	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
محمد كايد حسني الدش	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد موسى حسين زاهد	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
ابراهيم موسى الزبارقه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
انور عبدالحميد عبدالرزاق	غرامة قدرها ستون دينارا والرسوم
علي محمد عادل دعمس	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
حسني سالم عيد ابو زيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حسني سالم عيد ابو زيد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عوني احمد راشد	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خالد احمد محمد البشير	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
جمال عبدالرحيم محمد سريه	الحبس شهرين والرسوم
محمد صبحي ابو لاوي	الحبس شهرا واحدا والرسوم
سعيد صالح	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عاطف عبدالحميد ذياب	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
علي مصلح عبدالحميد	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
محمد ابراهيم الفرجاني	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
علي سلامه	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
عمر مسعود وقظمنه ـ ابو طه	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
عمر مسعود وقظمنه ـ ابو طه	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
سامي سليم عقيل	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
ريم محمد عوايد المشاقبه	غرامة احدى عشر قرشا رسم اسقاط
محمود سالم مفيد المشاقبه	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
مصلح محمد احمد صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد فيصل محمد ابو الرب	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
محمد احمد ابراهيم	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
يوسف محمد سليمان ابو طعيمه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد سلام ـ ابو سامر ـ	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ابراهيم جمال محمود الصرايره	الحبس شهرا وغرامة خمسة دنانير والرسوم
ورود محمد عبدالله	غرامة احدى عشر قرشا رسم اسقاط
محمد طه محمد رضوان	غرامة احدى عشر قرشا رسم اسقاط
جمال رئيف محمد داوود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
وليد ذيب صياح المساعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف ابو جحيشه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صلاح فلاح عوده المدادحه	غرامة قدرها اربعون ديناراً والرسوم
فخري محمود حسين	الحبس مدة ستة اشهر محسوبه له مدة التوقيف
عبدالاله فوقان ضيف الشعلان	الحبس شهرا واحدا والرسوم
عماد عبدالهادي اسعد عبد	غرامة قدرها خمسة دنانير والرسوم
محمد احمد ابو زيد	غرامة قدرها مائة دينار والرسوم
سلامه ابراهيم محمد سلامه	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
عصام حجازي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عصام حجازي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عصام حجازي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عصام حجازي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عصام حجازي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عصام حجازي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
حاكم ابراهيم المراعبه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد كامل محمود	غرامة قدرها اربعون ديناراً والرسوم
عوده نهيد خليل المراعبه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود محمد حمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ورثة امين سليمان ابو صالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ماجد محمد خليل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد سليمان ابو عرمه	غرامة قدرها مائتي دينار والرسوم
سليمان احمد ابو شريقي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالجبار نجم الخطيب	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
جمالات عبدالله طاهر	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
خالد محمد عبدالكريم الرواجيه	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
صالح محمد ابو هويدي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
صالح محمد ابو هويدي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم

خلاصة احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء العقبة
بحق المذكورين تاليا مجهولي مكان الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حامد جويعد علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد سالم سلامه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمد علي العزب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خليل ابراهيم خليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اديب عبدالقادر مطلق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فارس عبدالرحمن الجماعره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالفتاح الاغوات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالباسط موسى مزعل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد مقبل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد مصطفى جمعه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام خليل حمد الصرايره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين رضوان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف عبدالفتاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير محمد عمر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نظمي طه زعل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالحميد عطاالله محمد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وثيق محمود ابو زهره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالرحمن سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شفيق يوسف سليمان ابو حطب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جريس عيسى خليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام فائق محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود عدنان عليان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عمر صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عماد محمد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمعان طعمه حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اشرف محمد يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف سالم عمر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اشرف محمد يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرؤوف محمد علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالفتاح عبدالكريم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
نايف صلاح محمد بدر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فيصل داود سليمان صلاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عيسى جمال الياس فريد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فيصل داوود سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بلال بشير حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل حامد عايش	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي محمود عبدالرحمن محمد شحاده	غرامة قدرها عشرة دنانير والزسوم
غازي رزق المعايطه	غرامة قدرها عشرة دنانير والزسوم
خالد وليد عيسى صلاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وائل ظاهر العوران	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد عبدالرؤوف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالرحمن محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
الياس الله ابراهيم جريس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صديق احمد عبدالله قريش	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سليم رشيد المواجده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صالح حسن صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف عوده يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عمر خليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امجد عبدالكريم القضاه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد ابراهيم يعقوب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نايف عوده سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عامر سليم صعوق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين نمر الصالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عمر نديم الرمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عبدالفتاح محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي هارون مطلق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جمال عيسى عبدالرحيم ابو العبد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالرحمن سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عطاالله يوسف عثمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عارف حسن ساكت	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عايش سالم محيسن الركيبات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اكرم سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عطاالله قاسم محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ايمن احمد يوسف الشباطات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رشاد عادل نمير فهمي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
حامد محمد محمود فراقع	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جمال يوسف يعقوب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ذياب شوقي عبدالقادر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
موسى غازي عيسى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عمر جبر محمود مصطفى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ياسين سليمان محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نضال محمد امين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جمل مطيه الهودي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
بدر محمد احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ناصر محمود محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خليل نصر خليل الهواوشه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سليمان سمعان جرادين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اديب عبدالقادر مطلق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف موسى حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خلدون زهير خليل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد متعب ابو سلمى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
علي حسن علي ابو قطب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رائد زكريا سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
كمال محمد حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف عبدالله ابراهيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد ضيف الله محمد البداينه	غرامة قدرها اربعون دينارا والرسوم
عبدالله محمد موسى	غرامة قدرها ثلاثون دينارا والرسوم
قضايا صلحية جزائية لسنة ١٩٩٦	**للشهر -٧-**
محمد سليمان محمد المناجمه	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
رضا محمد سليمان ابو حنيش	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
رضا محمد سليمان ابو حنيش	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
عبدالله عويضي الحميدي	غرامة قدرها خمسون ديناراً والرسوم
مامون عبدالرؤوف ابراهيم	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
رائد احمد مرشود البقول	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
محمود ايوب سالم ابو نجم	الحبس اسبوعاً واحداً والرسوم
عاطف خالد راشد	الحبس شهرين واالرسوم وغرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد حسني محمود عبدالباقي	الحبس اسبوع واحد والرسوم